

[ضبط منظومة مصباح الراوي في علم الحديث عبدالرحمن عمر بغماراوا]

مَنْظُومَةٌ

مِصْبَاحُ الرَّائِي

فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ

صَحَّحَهَا وَضَبَطَ
نُصُوصَهَا وَعَلَّقَ عَلَيْهَا



عبدالرحمن عمر بغماراوا

الطبعة الثانية

١٤٣٩هـ = ٢٠١٨م

© ABDUL-RAHMAN UMAR BAGARAWA, 2018

All rights reserved. No part of this book may be reproduced or transmitted in any form or any means without the prior permission of the Author

ISBN: 978 – 978 – 58231 – 2 – 2

تصميم الغلاف : نافع أوبوكر (العفاسي)

COVER DESIGN BY

NAFI'U ABUBAKAR (AL-AFASY)

التتضيد والإخراج الفنى


والطباعة: المصحح والضابط

TYPESET & PRINTED BY THE AUTHOR



+2348068839804

[www.elbagarawee.com]

 facebook: Abdulrahman Umarbagarawa

مَنْظُومَةٌ

مِصْبَاحُ الرَّاويِ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ

لِعَلَّامَةِ السُّودَانِ الْأَسْتَاذِ الْبَحْرِ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فُودِي

الصَّكُّوتِيِّ النَّجْدِيِّ (ت: ١٢٤٥هـ)

رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى

صَحَّحَهَا وَضَبَطَهَا

نُصُوصَهَا وَعَلَّقَ عَلَيْهَا

عَبْدُ الرَّحْمَنِ عُمَرُ بَغَارًاوَا





دليل الكتاب

الموضوع	الصفحة
الإهداء.....	٩
مقدمة الضابط والمصحح.....	١٠
قيمة هذه المنظومة.....	١٠
منهجي في الضبط.....	١٧
على ميزان العروض.....	٢٠
[مُقَدِّمَةُ الْكِتَابِ].....	٢٢
مُقَدِّمَةٌ.....	٢٣
[تَعْرِيفُ الْحَدِيثِ دِرَايَةً ، وَمَوْضُوعُهُ ، وَغَايَتُهُ].....	٢٣
[تَعْرِيفُ الْمُتَنِّ وَالسَّنَدِ ، وَأَقْوَالُ أَهْلِ الْفَنِّ فِي تَعْرِيفِ الْخَبَرِ وَالْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ].....	٢٣
[مَرَائِبُ الْمُحَدِّثِينَ].....	٢٣
[وَأَضِغُ عِلْمَ الْحَدِيثِ وَأَهْمُ الْمُسَاهِمِينَ فِيهِ].....	٢٤

٢٤	أَنْوَاعُ عِلْمِ الْحَدِيثِ.....
٢٤	الْمُنَوَاتِرُ.....
٢٣	الْأَحَادُ.....
٢٧	الْمَشْهُورُ وَالْمُسْتَفِيزُ.....
٢٩	الْعَزِيزُ.....
٣٠	الْعَرِيبُ.....
٣١	الْمَقْبُولُ.....
٣١	الصَّحِيحُ.....
٣٢	[أَصَحُّ أَسَانِيدَ بَعْضِ الصَّحَابَةِ].....
٣٣	[أَصَحُّ أَسَانِيدَ بَعْضِ الْبُلْدَانِ].....
٣٣	[أَعْلَى مَرَاتِبِ الصَّحِيحِ].....
٣٣	[أَدْوَنُ مَرَاتِبِ الصَّحِيحِ].....
٣٤	[مَرَاتِبِ الصَّحِيحِ].....
٣٤	[عَدَدُ أَحَادِيثِ الصَّحِيحِينَ].....
٣٤	[حُكْمُ التَّغْلِيْقِ فِي الصَّحِيحِينَ].....
٣٦	الْحَيِّدُ وَالْقَوِيُّ.....
٣٦	الثَّابِتُ وَالصَّالِحُ وَالْمُجَوِّدُ.....
٣٧	الْحَسَنُ وَالْمُسْنِبُ.....
٣٧	[أَعْلَى مَرَاتِبِ الْحَسَنِ].....
٣٧	[أَدْوَنُ مَرَاتِبِ الْحَسَنِ].....
٣٧	[مَبَاحِثُ مُهِمَّةٌ تَتَعَلَّقُ بِالْحَسَنِ].....
٣٩	[زِيَادَاتُ الثِّقَاتِ وَ] الْمَحْفُوظُ وَالْمَعْرُوفُ.....
٣٩	تَنْمَةٌ.....
٣٩	الْمَرْدُودُ.....
٤٠	الْمَوْضُوعُ.....
٤٠	الْمَثْرُوكُ.....
٤١	النَّشَادُ وَالْمُنْكَرُ.....
٤١	الْمُعَلَّلُ.....

٤٢	المُدْرَجُ
٤٣	المَقْلُوبُ وَالمُنْقَلِبُ
٤٥	المُرْكَبُ
٤٥	المُضْطَرَبُ
٤٦	رَوَايَةُ المَجْهُولِ وَالمُبْهَمِ وَالمُخْتَلِطِ
٤٧	المُصَحَّفُ وَالمُحَرَّفُ
٤٨	المُعَلَّقُ وَالمُرْسَلُ وَالمُعْضَلُ وَالمُنْقَطِعُ
٤٨	المُدَلَّسُ
٤٩	الإِرْسَالُ الخَفِيُّ وَالمَزِيدُ فِي الإِتِّصَالِ
٤٩	المُعْنَعُ وَالمُؤَنَّنُ
٥٠	تَتِمَّةٌ
٥٠	تَفْسِيرٌ آخَرَ لِلْحَدِيثِ بِاعْتِبَارِ مَنْ لَهُ
٥١	تَعَارُضُ الوَصْلِ وَالإِرْسَالِ وَالرَّفْعِ وَالْوَقْفِ
٥٢	المُحَكَّمُ وَمُخْتَلَفُ الحَدِيثِ [وَالنَّاسِخِ] وَالمُنْسُوخُ
٥٢	المُسْتَسْلَسُ
٥٣	العَالِي وَالنَّازِلُ
٥٤	عَرَائِبُ الحَدِيثِ
٥٤	المُبْهَمَاتُ
٥٨	رَوَايَةُ الأَفْرَانِ، وَالسَّابِقِ وَالأَلْحَقِ
٥٨	المُدْبِجُ
٥٩	الأَكَابِرُ عَنِ الأَصَاغِرِ
٥٩	الأَبَاءُ عَنِ الأَبْنَاءِ وَعَكْسُهُ
٦٠	الإِخْوَةُ وَالأَخَوَاتُ
٦٠	مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ
٦١	مَعْرِفَةُ التَّابِعِينَ
٦٢	أَحْوَالُ الرُّوَاةِ تَعْدِيلًا وَجَرْحًا
٦٢	الأَفْرَادُ
٦٢	[أَفْرَادُ الأَسْمَاءِ]

٦٣	[أَفْرَادُ الْأَقَابِ]
٦٣	[أَفْرَادُ الْكُنَى]
٦٣	الْوَحْدَانُ
٦٣	الْمُتَّفِقُ الْمُفْتَرِقُ
٦٥	الْمُؤْتَلَفُ وَالْمُخْتَلَفُ
٦٨	الْمُنْتَشِئَةُ
٦٨	الْمُنْتَشِئَةُ الْمَقْلُوبُ
٦٩	الْكُنَى وَالْأَسْمَاءُ الْمُتَّفِقَةُ
٧٠	الْأَلْقَابُ
٧٠	طَبَقَاتُ الرِّوَاةِ وَمَوَالِدُهُمْ وَوَفِيَاتُهُمْ
٧١	مَعْرِفَةُ بِلَادِهِمْ وَمَوَالِدِهِمْ
٧١	الْمُنْسُوبُ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ
٧٢	عِلْمُ أَسْبَابِ الْحَدِيثِ وَتَارِيخِهِ
٧٢	كِتَابَةُ الْحَدِيثِ
٧٤	اِقْتِصَارُ حَدِيثِنَا وَأَخْبَرِنَا
٧٤	وَقْتُ السَّمَاعِ وَالنَّحْمَلِ
٧٥	طُرُقُ تَحْمَلِ الْحَدِيثِ وَصِيغُ الْأَدَاءِ
٧٥	فُرُوعُ
٧٦	آدَابُ الشَّيْخِ وَالطَّالِبِ مَعًا
٧٦	مَا يَنْفَرِدُ بِهِ الشَّيْخُ
٧٦	عَقْدُ الْمَجْلِسِ لِلْإِمْلَاءِ
٧٧	مَا يَنْفَرِدُ الطَّالِبُ بِهِ
٧٨	تَصْنِيفُ الْحَدِيثِ
٧٨	خَاتِمَةُ نَسْأَلِ اللَّهِ حُسْنَهَا
٧٨	الرِّبَاعِيَّاتُ]
٨٠	[خَاتِمَةُ الْكِتَابِ]





الإهداء

إلى صديقي وطالبيّ: الأستاذ/ ثاني أبو بكر . . أكرمًا شعيب عمر إيلًا . .
وإلى جميع طلبتيّ وخاصّة الذين لمشورتهم وإنحاحهم الفضلُ الأسبق
في إخراج هذا العمل كالأستاذين المذكورين ، والأستاذ/ بلال
سراج مفرًا ، والأستاذ/ أحمد منّا ، والأستاذ/ محمد
النوويّ الصكتيّ ، والشيخ الزميل / بشير
كجيج ، والشيخ النحويّ يوسف
بن موسى الغسويّ . .
جزاهم الله خيرًا.



إن علاقتي بمنظومة «مصباح الراوي» لعلاّمة السُّودان الأستاذ البحر / عبد الله بن فُوْدِي الصَّكُّنِي النَّيْجِرِيّ (ت : ١٢٤٥هـ) رحمه الله، علاقةٌ وطيدةٌ وقديمةٌ ، بدأت منذ تلك الأعوام، والتي لم تكن بعيدةً ذلك البعد . . فقد أخذتُ في هذا الفنِّ الماتعِ عن والدي الشَّيْخ الإمام: «البيقونيّة» ، وهذه الأرجوزة : «مصباح الراوي» التي هي عبارةٌ عن (٥٢٠ بيتاً)، فرأيتُ الحافظ السُّيوطيَّ . كما استمعتُ إلى بعض دروس الشَّيْخ الوالد في «ألفيّة الحافظ العراقيّ» ، و «نُحْبَةُ الْفِكْرِ» لأَمِيرِ الْمُحَدِّثِينَ ابْنِ حَجْرٍ ، و «تَدْرِيْبُ الرَّاويِ شرح تقريب النواوي» ، و «الباعث الحثيث» ، والشرح الكبير : «النُّحْبَةُ النَّبْهَائِيَّةُ شرح المنظومة البيقونيّة» . .

ونمذّر الأيّام وكأثما طيفُ خيالٍ ؛ فإذا بي أرى ضرورةً وضعٍ
منهجٍ متكاملٍ يسيرٌ عليه بعضُ الإخوة الذين يرؤني أستاذًا ، أو أنا
أستاذهم على الأقلّ . . رأيت الحاجةَ ماسّةً إلى وضعِ هذا المقرّرِ ،
لأنّني أرى طلبَةَ العلم -هدائي الله وإياهم ؛ يَفْزُونَ من الوَهلةِ
الأولى إلى «البخاريّ» ، وإلى «جامع مسلمٍ» ، و «سنن أبي داود» ،
وإلى «موطأٍ إمام دار الهجرة» أيضًا . . مع أنّ جُلَّهُم لا يعرفون عن
قوانينِ علمِ الحديث شيئًا ، ولا عن ضوابطِهِ وقواعدهِ ولو قيّدَ
أُنْمَلَةً!! ..

فقدّرتُ أن ندرس هذه المنظومات على هذا التّرتيب
دراسةً عميقةً دقيقةً ، يصحّبُها البيان الشّامل على قدر الحاجة ،
ومع التّحقيق والضّبط أيضًا :

- البيقونيّة .
- مصباح الرّاوي .
- ألفية الحافظ العراقيّ .
- ألفية الحافظ السيوطيّ .
- قُرّة العينيّن في نظم غريب الصّحيحين . منظومة ألفيّة من

نَظْمِي^١ والحمد لله.

وصلنا إلى «مصباح الراوي» وشرعنا فيه، وهو من محفوظاتي والحمد لله، وكنا نأخذ في كلِّ جلسةٍ أربعين بيتًا حوالَى ساعتين أو أكثر في بعض الأحيان، تُسَجَّلُ في الأشرطة الصوتية، وتُوضَع في

^١ قدّم لها: العلامة المحدّث الكبير/ الشريف إبراهيم صالح الحسيني، رئيس هيئة الإفتاء، نيجيريا. والشيخ المحدّث البروفيسور/محمد الثاني ريجيز ليمو.

وقد استهلّتها بقولي [من الرجز]:

يَقُولُ ذَاكَ (الصَّكْتِي النَّجِيرِي	بَغَارَوِي) الْأَصْلُ ذُو التَّقْصِيرِ:
حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا	لَهُ تَبَارَكَ اسْمُهُ تَبَارَكَا
حَمْدًا لَهُ ذَاكَ الَّذِي قَدْ أَوْصَلَا	إِسَانَنَا لِخَيْرٍ مَنْ قَدْ أُرْسِلَا
مُحَمَّدٍ، حُسْنِ النَّدَى غَرِيبِهِ	خَلِيلٍ مَنْ أَعَزَّنَا حَبِيبِهِ
عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ مَعَ سَلَامِهِ	مَا صَحَّحَ الْحَدِيثُ مِنْ كَلَامِهِ
وَأَلِيهِ وَصَحْبِهِ الثَّقَاتِ	وَالتَّابِعِينَ الْحُجَجِ الْأَثْبَاتِ
مَنْ وَضَحُوا لَنَا جَمِيعَ الْمُعْضَلَاتِ	وَشَهَّرُوا الْعُرْفَ وَشَدُّوا الْمُنْكَرَاتِ

الخ . . وفي الخاتمة أقول:

هَذَا أَنْتَهَتْ يَا حُسْنَهَا مِنْ خَاتِمَةٍ	نَسَأَلُكَ اللَّهُمَّ حُسْنَ خَاتِمَةٍ
وَأَهَا لَهَا أَرْجُوزَةٌ أَلْفِيَّةٌ	فَرِيدَةٌ فِي بَابِهَا مَرْضِيَّةٌ
قَدْ لَفَتْ الْأَلْفَ بِلَا نُقْصَانِ	وَلَا زِيَادَةٍ عَلَى الْإِيقَانِ
وَفَسَّرَتْ أَلْفًا وَأَرْبَعِمِائَةٍ	تَزِيدُ تَسْعِينَ وَسَبْعًا وَمِائَةٍ
نَظَّمْتُهَا بِحَوْلِهِ فِي شَهْرِ	فِي عَامِ «سِتْلَنْ» الْعَظِيمِ الْأَمْرِ
وَلَابِنِ سِتَّةٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً	مَعْذَرَةٌ مَقْبُولَةٌ مُسْتَحْسَنَةٌ
لَأَسِيَمًا مَنْ فِي بِلَادِ الْعَجَمِ	ضَيْضُئُهُ وَلَمْ يَكُنْ مِنْ «إِضْمِ»

الخ الأبيات . .

موقعي الخاص على الإنترنت www.elbagarawee.com ، وفي الوسائل الاجتماعية المعاصرة أيضاً من الفيسبوك وواتساب وما إليها.. نعم أربعين بيتاً!! لأن الطلبة المعنيين أقوياء وأنا أعرفهم ؛ وكنْتُ دائماً أتبَّههم إلى ما في النسخ من الأخطاء النحوية ، والعروضية ، والإملائية التي لم يتنبَّه لها الشيخ الشارح في « دليل الأوي » ، والشيخ الدكتور منصور إبراهيم في تعليقه وتحقيقه^٢ حفظهما الله وجزاها الله خيراً ، فقد استفدتُ بأعمالهما كثيراً ولم أزل . .

فذاك شرحٌ مزجِيٌّ وجيزٌ يُعنى بفكِّ النَّظْمِ على طريقةٍ
تذكرنا بمنهجية العلماء القدامى في شرح المتون العلمية ، والتي هي أنفع للطلاب في الدهاليز، ولكل من أراد فهم الكتاب حقَّ الفهم . .
وهذه تعاليقٌ نفيسةٌ غزيرةُ المادةِ ، عظيمةُ النفعِ ، تتسمُ بالدقة في البحثِ ، والعرضِ الجميلِ . وهذا المنهجُ الجميلُ هو الذي يتناسبُ وذائقةَ القارئِ المعاصرِ ، وكلِّ من أرادَ التوسُّعَ . .

كان هؤلاء الطلبة، أبقاهم الله إخوةً أعرَاءَ لأخيهم؛ يُلحونَ

^٢ يبدو أن الشيخين حفظهما الله قد اعتمدا النسخة التي طبعت سنة ٢٠٠١ بإذن الشيخ أبي بكر غُونْدُ غَدْنُ هَكِي صكتو ، وبخاصة في الأشكال .

[ضبط منظومة **مصباح الراوي** في علم الحديث عبد الرحمن عمر بغار أوّل]

عليّ دائماً أثناء الدّرس على أن أضبط المنظومة على هذه الطّريقة الدّقيقة مثل ما صنعتُ تماماً بمنظومته في العروض^٣، كي يستفيدوا منها أكثر والأجيال المستقبلية . .

وها أنا الآن وقد أوشكنا أن ننتهي من ألفيّة العراقيّ ، أضغّ خطواتي الأولى على هذا العمل المتواضع ، لعلّ الله يتقبّله منّي ومنهم ، ولعلّه يجمعنا جميعاً بصاحب النّظم العلامّة البحر في مستقرّ رحمته . ولا حول ولا قوة إلا بالله . .

وكتبه

بغار أوّل

عبد الرحمن عمر

جمادى الأولى ١٤٣٩هـ / مارس ٢٠١٨م

صكتو - نيجيريا

+2348068839804

www.elbagarawee.com

^٣ أرجوزته المسماة: "فتح اللّطيف الوافي بعلمي العروض والقوافي" ، فقد ضبطتها ضبطاً دقيقاً ، ومن ثمّ شرحتها شرحاً حافلاً في كتابي : "كشف السّرّ الخافي في فتح اللّطيف الوافي" ، الذي راجعه : البروفيسور الوزير/ سمّبو ولي جنيد ، وقدّم له البروفيسور/ محمد حبيب محمد حفظهما الله! . .

قيمة هذه المنظومة

لا شك أنّ لهذه المنظومة قيمتها الكبرى، شأنها في ذلك شأن كلِّ منظومات ومصنّفات الشيخ عبد الله بن فودي . ولعلّ أظهر مِيزة هذه المنظومة تَنطوي تحت هذه النِّقاط الخمس :

➤ الوضوح : فإنّك تجد أبياتها واضحة الدلالة ، قريبة المأخذ ، سهلة الألفاظ .

➤ الشُمولية : فقد احتوت المنظومة – بالرغم من صِغر

حجمها – على سبعين إلا واحداً من أنواع علم الحديث!!

➤ الاختصار والاقْتصار على القول الرَّاجح : فلم يتطرّق

إلى إيراد اختلافات أهل الفنّ حول المسألة إلا نادراً

جدّاً ، بل دائماً يعتمد القول الرَّاجح المشهور .

والعجيبُ في هذا النّظم ، مع أنّ الناظم قد اختصره

غاية الاختصار ؛ هو أنّك لا تجد فيه الشّيخ عبد الله

الذي تَعرفُهُ في «خلاصة الأصول» ، أو في منظومته في

العروض ، أو في ألفيته «الحصن» ، حيث تُلفيه يُوجزُ إيجازاً

شديدًا جدًا ، والذي هو أقرب إلى الألغاز في بعض

الأحايين منه إلى الآيات !!

➤ كثرة الأمثلة : وهي الميزة الكبرى لهذه الأرجوزة حيث نجد

العلامة الناظم يضرب لك أمثلة رائعة وكثيرة في كل أبواب

النظم . وهنا الميزة الكبرى للمنظومة حتى على ألفيتي

العراقي والسيوطي !!! . . .

➤ إن في المنظومة - عدا الأمثلة - زوائد كثيرة على الألفيتين ،

فحين تجد الألفيتين لم تطرقتنا إلى ذكر واضع هذا العلم

الجليل القدر ، وأهم المساهمين فيه ؛ تجد علامة السودان

يكشف اللثام عنهم ، وكذلك في أنواع الحديث ؛ حيث

يذكر لك أنّ أهل الفن قد قسموا الحديث بعد القسمة

الشهيرة ، إلى متواترٍ وآحادٍ ، وكما تُلفيه يذكر لك "أدون

مراتب الصحيح" ، والحسن أيضًا . . . و . . . كثيرًا

غيرها . ولذلك ؛ حتى لو حفظ الطالب الألفيتين ؛ فلن

يستغني أبدًا عن هذه الأرجوزة الفريدة الجميلة !! . . .

فرحم الله علامة السودان ، فقد كان والله والحق يُقال ؛

"علامة الدنيا" !!! . . .

منهجي في الضبط

- ١- ضبط نصّ المنظومة ضبطاً دقيقاً. وهذا يشمل تشكيل الأبيات، وتنزيهاها عن الأغالط النحويّة، والأخطاء الإملائيّة والعروضيّة الواردة—في أغلب الظنّ—من النُّسخ.
- ٢- وضع علامات التّرقيم في النّظم، التي تساعد القارئ على فهم معنى المنظوم وفحواه :

 - فالشّوْلة : للتّنقّس في الكلام الذي لمّا يَنْتَه بعدُ .
 - والنّقطة : تُوضع عند انتهاء الكلام كلّه .
 - وكلّ الأحاديث المقتبسة الواردة في النّظم تجدها بين قوسين: () .
 - والكتب الصّادرة من النّظم من كتاب البخاري والترمذي وما إليها تراها بين : « » .
 - وكلّ كلامٍ منقولٍ بحرفه تُلفيه بين علامة التّنصيص: " " .

- أما الأبواب الواردة كباب الزكاة في البخاري مثلاً ؛
فهو بين : ' ' .

٣- وضع عناوين في بعض المواضع إيضاحاً وتسهيلاً
للقارئ الكريم، وذلك بين معقوفين: [.] .

٤- لم أشأ عند مقابلي للنسخ أن أتماشى والقوانين
الأكاديمية المعاصرة في عرض تلك الحواشي التي تبين
اختلافات النسخ، بل اكتفيت بإثبات ما يترجح
عندي ، بعد النظر الدقيق ، أنه الصواب والصحيح ،
تماماً مثلما صنع الحافظ أبو الحسن اليونيني في
تصححاته لـ «صحيح البخاري» وإن لم يدرك الظالم
شأؤ الضليع . ومثلما صنع المقرئ الكبير / الزعمي
المعاصر في ضبطه لـ «الشاطبية» ، لا كما صنع شيخ
العصر المحيّر الكبير / محمد الحسن الددو رئيس
«مركز تكوين العلماء بشنقيط» - حفظه الله ، وخاله
العلامة الفقيه الكبير / محمد سالم ولد عدود رحمة الله

عليه ، اللذان سَعِيََا إِلَى تَغْيِيرِ بَعْضِ أُبْيَاتِ « أَلْفِيَّةِ
الْحَافِظِ الْعِرَاقِيِّ » بِقَصْدِ الْإِصْلَاحِ وَالتَّصْحِيحِ . فَأَنَا
أَرَى دَائِمًا -وإنْ أَدِنَ بَعْضُ الْمَصْنُفِينَ بِإِصْلَاحِ
الْأَخْطَاءِ الْوَارِدَةِ فِي مَوْلاَفَاتِهِمْ . أَرَى أَنْ يَبْقَى الْكِتَابُ
كَمَا هُوَ كَيِّ لَا يَفْقِدُ الْكَاتِبُ شَخْصِيَّتَهُ فِيهِ ، وَلْتَكُنِ
الْمَلَاخِظَاتُ وَالْإِقْتِرَاحَاتُ فِي الْحَوَاشِي أَوْ الشُّرُوحِ
كَالْعَادَةِ .

٥- غرضي من هذه المحاولة ؛ هو الضبط والتصحيح وليس
التعليق ، ومع ذلك ؛ فإنَّ هناك زوايا حسّاسة لا بدّ
من تعليةٍ عليها كما سترى .

ويمكن القول بأن هذه التعليقات على ثلاثٍ : بعضها
لي ، والبعض الآخر من العلامة الناظم نفسه ،
والأخير : من الشيخ في « دليل الآوي » ومن الشيخ
الدكتور أيضًا . وكلُّ ذلك بتصرُّفٍ يتماشي وما
يَهْدُفُ إِلَيْهِ عملي المتواضع .

على ميزان العروض

لَنْ أَتَحَدَّثَ عَنِ الْأَخْطَاءِ النَّحْوِيَّةِ وَالْإِمْلَائِيَّةِ الصَّادِرَةِ مِنَ النَّصِّ ، فَهِيَ كَمَا قَلْتُ وَارِدَةٌ فِي الظَّنِّ الْغَالِبِ مِنَ النَّسَاجِ ، حَتَّى مِنْ نَاحِيَةِ الْعُرُوضِ ؛ فَلَنْ نَتَعَرَّجَ أَبَدًا عَلَى الْأَلِفَاتِ الْقَطْعِيَّةِ الَّتِي لَا بَدَّ مِنْ نَقْلِهَا كَأَلْفٍ وَصَلٍ ، وَلَنْ نَتَحَدَّثَ كَذَلِكَ عَنْ تَسْكِينِ الْمُتَحَرِّكَاتِ وَعَكْسِهِ . . فِكُلُّ هَذِهِ وَأَمْثَالُهَا عَلَى الْيَقِينِ نَاجِيَةٌ مِنْ أَقْلَامِ النَّاسِحِينَ . . وَلَكِنْ . . هُنَاكَ مَشَاكِلُ عُرُوضِيَّةٌ مُتَنَوِّعَةٌ فِي النِّظْمِ لَا بَدَّ مِنْ وَقْفَاتٍ ، وَلَوْ سَرِيعَةً مَعَهَا ، وَقَدْ عَلَّقْتُ عَلَى الضَّرُورِيَّةِ اللَّازِمَةِ مِنْهَا ، وَتَرَكْتُ أَكْثَرَهَا مِنْ مِثْلِ سِنَادِ الرَّدْفِ ، وَالتَّاسِيْسِ وَمَا إِلَيْهَا ، بَلْ وَحَتَّى بَعْضَ الْأَبْيَاتِ ، وَهِيَ ثَمَانِيَّةٌ ، الَّتِي اضْطَرَبَ مُوسِيقَى وَزْنِهَا ، وَإِنْ كَانَ اضْطِرَابًا خَفِيفًا ، وَالَّتِي مِنَ الْمُسْتَحْسَنِ أَنْ يُعْفَى كُلُّ نَاطِمٍ عَلِمَ عَنْهَا ، إِذْ غَايَةُ مَا يَسْعَى إِلَيْهِ النَّاطِمُ ، وَلَا أَقُولُ الشَّاعِرَ ، هُوَ تَقْرِيرٌ وَعَرْضُ الْحَقَائِقِ الْعِلْمِيَّةِ كَمَا هِيَ ، وَهَذَا يَتَطَلَّبُ مِنْهُ جُهْدًا وَحَذَرًا عَظِيمَيْنِ ، إِذْ هُوَ مَقِيدٌ لَا يَجِدُ — كَالشَّاعِرِ ، وَاحَةً فَيَّاحَةً أَمَامَهُ لِيَتَصَرَّفَ كَمَا يَشَاءُ . .

[ضبط منظومة مصباح الراوي في علم الحديث عبدالرحمن عمر بن عامر أوا]

ضَبْطُ مَنْظُومَةِ
مِصْبَاحِ الرَّأْيِ
فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ



[مُقَدِّمَةُ الْكِتَابِ]

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي قَدَّمَ نَوْرًا مُحَدِّثًا بِنُورِ سَيِّدِ الْوَرَى،
وَحَصَّنَا بِصِحَّةِ الْإِسْنَادِ إِلَى نَبِيِّنَا الْعَظِيمِ الْهَادِي،
صَلَّى عَلَيْهِ اللَّهُ -مَا الْحَدِيثُ مِنْ الصَّحَّاحِ زَانَهُ تَحْدِيثُ،
وَأَلِّهِ ، وَصَحْبِهِ الْعُدُولِ، وَالتَّابِعِينَ حَافِظِي النُّقُولِ.
وَبَعْدُ: فَاعْلَمْ الْحَدِيثَ أَفْضَلُ -بَعْدَ الْقُرْآنِ- كُلِّ عِلْمٍ يَصِلُ
لِرَبَّنَا، لِأَنَّهُ كَلَامٌ رَسُولِهِ، دَامَ لَهُ السَّلَامُ.
وَعِلْمُهُ الْمَخْصُوصُ بِالِدَّرَايَةِ: يَبِينُ الْمَخْصُوصَ بِالرَّوَايَةِ،
لِذَا أَرَدْتُ فِيهِ نَظْمًا يَحْوِي عُلُومَهُ (مِصْبَاحُ كُلِّ رَاوِ)،
مُسَهَّلًا مُخْتَرَعَ التَّرْتِيبِ، يَجُودُ بِالْمِثَالِ لِلتَّقْرِيبِ،
١٠- مُعْتَدِرًا مِنْ قَوْلِ نَاقِدِيهِ بِوَهْمٍ أَوْ جَهْلٍ يَكُونُ فِيهِ:
بِضَعْفِ هِمَّةٍ، مَعَ الشَّوَاغِلِ، وَقَلَّةِ الْعِلْمِ ، وَقَلْبِ غَافِلِ،
مَعَ هَرَجٍ يَمُوجُ فِي الْبِلَادِ، وَفِتْنَةِ الْجُوعِ مَعَ الْجَرَادِ.
لَوْلَا امْتِنَانُ اللَّهِ مَاذَا يَرْتَجِي مِثْلِي ، وَلَكِنِّي إِلَيْهِ أَلْتَجِي،

هُوَ الْحَلِيمُ الْوَاسِعُ الْعَطَاءُ ، فَمِنْهُ أَرْجُو أَحْسَنَ الْجَزَاءِ .

مُقَدِّمَةٌ

[تَعْرِيفُ الْحَدِيثِ دِرَآيَةً ، وَمَوْضُوعُهُ ، وَغَايَتُهُ]

وَحَدُّهُ : قَوَاعِدُ مُعْرِفِهِ أَحْوَالُ مَرْوِيٍّ وَرَأُو فَاعْرِفَهُ .

مَوْضُوعُهُ : شَيْئَانِ : مَتْنٌ وَسَنَدٌ . غَايَتُهُ : تَمْيِيزُ مَقْبُولٍ وَرَدٍّ .

[تَعْرِيفُ الْمَتْنِ وَالسَّنَدِ ، وَأَقْوَالُ أَهْلِ الْفَنِّ

فِي تَعْرِيفِ الْخَبَرِ وَالْحَدِيثِ وَالْأَثْرِ]

وَالْمَتْنُ : الْحَدِيثُ فِي تَحْقِيقِهِ . وَالسَّنَدُ : الْإِخْبَارُ عَنْ طَرِيقِهِ .

وَالْخَبَرُ الْحَدِيثُ^٤ : مَا إِلَى النَّبِيِّ أُضِيفَ أَوْ لِتَابِعٍ أَوْ صَاحِبٍ ،

أَوِ الْحَدِيثُ : لِلنَّبِيِّ ، وَالْخَبَرُ : لِغَيْرِهِ ، وَعَمَّ هَدْيَيْنِ : الْأَثْرُ .

[مَرَاتِبُ الْمُحَدِّثِينَ]

٢٠- وَالْمُسْنَدُ : الرَّأُو الْحَدِيثُ بِالسَّنَدِ .

وَفَوْقَهُ : مُحَدِّثٌ : لَهُ مَدَدٌ

عِلْمِ الرَّجَالِ وَالْمَتُونِ ، حَائِزًا إِسْنَادَهَا ، وَلِلصَّحِيحِ مَائِزًا .

^٤ أي: والخبر والحديث. ولعل البيت: "والخبر والحديث.." بإسكان الباء للوزن.

وَفَوْقَهُ: الْحَافِظُ: مَنْ قَدِ انْتَقَا كَأَلْفِ أَلْفٍ، وَالشُّيُوخَ حَقَّقًا.

[وَأَضَعُ عِلْمَ الْحَدِيثِ وَأَهْمُ الْمُسَاهِمِينَ فِيهِ]

وَأَضَعُهُ: لِلرَّامِهِرْمُزِي نُمِّي، مَعَ حَاكِمٍ، يَلِي أَبُو نُعَيْمٍ،

ثُمَّ الْخَطِيبُ مَرْجِعُ الرَّجَالِ مَنْ بَعْدَهُ عَلَيْهِ كَالْعِيَالِ،

حَتَّى تَنَاهَى لِابْنِ الصَّلَاحِ فَالاح فِي يَدَيْهِ كَالصَّبَاحِ.

وَالنَّوَوِي، وَالزَّرْكَشِي، الْعِرَاقِي: عَلَى مَرَاقِيهِ الْجَمِيعُ رَاقٍ

أَنْوَاعُ عِلْمِ الْحَدِيثِ

أَنْوَاعُهُ: زَادَتْ عَلَى تِسْعِينَ. ثُمَّ الْحَدِيثُ عِنْدَ الْأَكْثَرِينَ:

إِمَّا صَحِيحٌ أَوْ ضَعِيفٌ أَوْ حَسَنٌ، بَلْ مُتَوَاتِرٌ وَأَحَادٌ زُكِنَ.

الْمُتَوَاتِرُ

وَالْمُتَوَاتِرُ: الَّذِي رَوَاهُ مَنْ يَحْصُلُ الْعِلْمُ بِمَا أَتَاهُ

° لَمَا كُنْتُ أَقْرَأُ هَذَا الْكِتَابَ عِنْدَ الْوَالِدِي وَشَيْخِي الْأَكْبَرِ - حَفِظَهُ اللَّهُ؛ ذَكَرْنَا أَنَّ هُنَاكَ مَرْتَبَةَ "الْحَاكِمِ" بَعْدَ مَرْتَبَةِ "الْحَافِظِ"، وَقَالَ: هِيَ بِمَنْزِلَةِ الْبِرُوفِيسُورِ الَّذِي أَحَاطَ عُلَمَا بَعْضُ الْأَحَادِيثِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِأَسَانِيدِهَا وَمَتُونِهَا وَعُلُومُ كَثِيرَةٌ تَتَعَلَّقُ بِالْحَدِيثِ!! وَارْتَجَلْنَا لَنَا بِدِيهَةٌ مِنْ إِنْشَائِهِ:

[وَالْحَاكِمُ: الَّذِي أَحَاطَ عِلْمًا * * مُتَنًّا وَإِسْنَادًا وَعِلْمًا جَمًّا]

قُلْتُ: وَلَعَلَّ هَذِهِ الْمَرْتَبَةَ - فِيمَا يَبْدُو - مُرَادِفَةٌ لِمَرْتَبَةِ "أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحَدِيثِ"، وَالتِّي وَصَلَ إِلَيْهَا قَلِيلٌ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ كَمَا لَكَ نَجْمُ السَّنَةِ، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَالبخاري، وَابْنُ حَجْرٍ أَيْضًا.. رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ .

٣٠- ضُرُورَةٌ، إِذْ هُوَ جَمْعٌ اسْتَدَّ

لِلْحِسِّ، كَذَبُهُمْ لَدَى الْعُرْفِ يُرَدُّ،

لَدَى الطَّبَاقِ الْكُلِّ إِنْ كَانَتْ، وَلَا

عَدَّ لَهُمْ مُعَيَّنًا فِيمَا اعْتَلَى،

بَلْ فَيَدُوعِلِمٍ كَحَدِيثِ (مَنْ كَذَبَ)،

وَ(الْحَوْضِ)، وَ(الْمَرْءُ مَعَ الَّذِي أَحَبَّ)،^٦

(رَفَعَ الْيَدَيْنِ فِي الصَّلَاةِ)، (بَشَّرَ)،

وَ(مَنْ بَنَى)، (أَنْزَلَ)، (كُلُّ مُسْكِرٍ)،^٧

^٦ - "مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَدِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَفْعَدَهُ مِنَ النَّارِ" ، رواه ثمان وتسعون صحابياً ، وفيهم العشرة المبشرة .

- رُوِيَ أَحَادِيثُ الْحَوْضِ عَنْ خَمْسِينَ صَحَابِيًّا .

- "الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ" ، رُوِيَ مِنْ طَرِيقِ ثَلَاثَةِ عَشْرٍ صَحَابِيًّا .

^٧ - أَحَادِيثُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي الصَّلَاةِ فِي الْإِحْرَامِ وَالرُّكُوعِ وَالِاعْتِدَالِ ، رَوَاهُ ثَلَاثُونَ صَحَابِيًّا ، وَفِيهِمُ الْعَشْرَةُ الْمُبَشَّرَةُ .

- "بَشَّرَ الْمُسَائِرِينَ فِي الظُّلْمِ إِلَى الْمَسَاجِدِ بِالنُّورِ النَّتَّامِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ" ، رَوَاهُ خَمْسَةٌ عَشْرَ صَحَابِيًّا .

- "مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ" ، رُوِيَ عَنْ وَاحِدٍ وَعَشْرِينَ صَحَابِيًّا .

- "أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ" ، رُوِيَ عَنْ وَاحِدٍ وَعَشْرِينَ صَحَابِيًّا .

- "كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ" ، رَوَاهُ أَكْثَرُ مِنْ ثَلَاثِينَ صَحَابِيًّا .

(كُلُّ مُيسَّرٍ) ، (سؤال مُنكر) ،

(نَضْر) ، (مَسْحُ الخُفِّ) ، (شَقُّ القَمَرِ) ،^٨

(بَدَأَ) ، (إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ) ، (فِتْنِ آخِرِ دَهْرٍ تَحْصُلُ) ،^٩

لِكُلِّهَا: تَوَاتُرٌ لَفْظِيٌّ ، لِلرَّفْعِ فِي الدُّعَاءِ: مَعْنَوِيٌّ.^{١٠}

الْأَحَادُ

وغيره: الْأَحَادُ: ظَنًّا حَصَلًا ، وَبِالْقَرَائِنِ لِعِلْمٍ وَصَلًا .

^٨ "اعْمَلُوا ، فَكُلُّ مُيسَّرٍ لِمَا خُلِقَ" حديثٌ متواترٌ .

- سؤال منكرٍ ونكيرٍ في القبرِ ثابتٌ في أحاديثٍ متواترةٍ .

- "نَضَرَ اللهُ امرؤًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاها فَأَدَّأها إِلَيَّ مَنْ لَمْ يَسْمَعْ ، فَرَبُّ حَامِلٍ فِيهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ" ، رواه أربعة وعشرون صحابيًا .

- أحاديث المسح على الخفين ، رواها نحو سبعين صحابيًا .

- أحاديث انشقاق القمر للنبي ﷺ لِمَا تحدَّاه المشركون بذلك .

^٩ - حديث : "بَدَأَ الإسلامُ غَرِيبًا ، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ" ، متواتر أيضًا .
ذَكَرَ السَّخَاوِيُّ فِي "المقاصد الحسنة" ثمانية عشر صحابيًا مَمَّنْ رَوَّاهُ ، وَقَالَ
أَخِيرًا: "وغيرهم" .

- "إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَها إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ
عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُها . " الحديث ، رواه ستة عشر صحابيًا .

- الأحاديث التي ذكرت الفتن التي ستحدث في آخر الدهر .

^{١٠} قوله : "لكلها تواترٌ لفظيٌّ" ، غير أحاديث الفتن التي ستقع في آخر الزمان ، فإن تواترها "معنويٌّ" .

المَشْهُورُ وَالْمُسْتَفِيزُ

مَشْهُورٌ: أَنْ رَوَاهُ فَوْقَ اثْنَيْنِ . صَحِيحُهُ: (كَمَنْ ذِي الْيَدَيْنِ) ،^{١١}

وَالْعُسْلُ لِلْجُمُعَةِ) ، (قَبِضِ الْعِلْمِ) .

وَحَسَّنُوا: حَدِيثَ (طَلَبِ الْعِلْمِ) .^{١٢}

١٠- وَضَعَفُوا: (الْأَذْنَانِ أَيْ مِنْ رَأْسِ) .^{١٣}

وَلِلْمُحَدِّثِينَ: مَا عَنِ أَنْسِ:

^{١١} حديث البخاري (١٢٢٨) عن أبي هريرة أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْصَرَفَ مِنْ اثْنَيْنِ ، فَقَالَ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ : "أَقْصِرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ ؟ فَقَالَ النَّاسُ : نَعَمْ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ فَصَلَّى اثْنَيْنِ أُخْرَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ سَجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ثُمَّ رَفَعَ" .

^{١٢} - حديث البخاري (٣٠٨) : "لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَيَتَطَهَّرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طَهْرٍ وَيَدْهَنُ مِنْ دُهْنِهِ أَوْ يَمَسُ مِنْ طِيبِ بَيْتِهِ ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَلَا يَفْرَقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ ثُمَّ يُصَلِّي مَا كُتِبَ لَهُ ثُمَّ يُلْحِقُ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى" .

- حديث البخاري (٢٣٤) : إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا ؛ اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَالًا ، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا" .

- "طَلَبِ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ" . ذَكَرَ الْعَلَمَةُ النَّاطِمُ أَنَّهُ "حَسَنٌ" ، وَالْحَقِيقَةُ أَنَّ الْحَدِيثَ قَدْ ارْتَقَى إِلَى دَرَجَةِ "الصَّحَّةِ" كَمَا نَصَّ عَلَى ذَلِكَ الْعِرَاقِيُّ ، وَأَبُو الْفَيْضِ الْعُمَارِيُّ ، وَالْأَلْبَانِيُّ .

^{١٣} "الْأَذْنَانِ مِنَ الرَّأْسِ" ضَعَفَهُ ابْنُ الصَّلَاحِ وَالتَّوَوِيُّ ، وَجَاءَ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ وَابْنُ حَجْرٍ فَصَحَّاهُ وَهُوَ الْحَقُّ ، وَلِذَا نَجَدَ الْحَدِيثَ فِي السَّلْسَلَةِ الصَّحِيحَةِ لِلْأَلْبَانِيِّ .

- ١٤) قَنْتَ شَهْرًا). وَمَعَ الْعَوَامِ: حَدِيثُ (الْمُسْلِمِ) لِلتَّمَامِ.
- ١٥) لِلْفُقَهَاءِ: (أَبْغَضُ الْحَالِ) صَحَّحَهُ الْحَاكِمُ فِي الرَّجَالِ.
- حَدِيثُ: (لَا غَيْبَةَ)، (عِلْمًا مَنْ سُئِلَ):
- ١٦) حُسْنَ كُلِّ عِنْدَ حَافِظٍ كَمَلِّ.
- ١٧) وَلَا صَلَاةَ أَى لِحَارِ الْمَسْجِدِ): مُضَعَّفٌ لِلْبَيْهَقِيِّ الْأَمْجَدِ.
- ١٨) وَلِلْأَصُولِيِّينَ: صَحَّحُوا (رَفَعٌ) عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَنِسْيَانًا وَقَعٌ).

١٤) حديث أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قَنْتَ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى رِعْلٍ وَ ذَكْوَانَ الَّذِينَ قَتَلُوا الْقُرَاءَ أَصْحَابَ بَيْرُ مَثُونَةَ". أخرجه البخاري في سنة عشر موضعًا .
- "الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ" رواه البخاري (١٠) ومسلم (٦٦) .

١٥) "أَبْغَضُ الْحَالِ إِلَى اللَّهِ الطَّلَاقُ" ، صحَّحه الحاكم ، والصَّحِيحُ أَنَّ الْحَدِيثَ ضَعِيفٌ لِأَنَّهُ "مرسل" على ما أثبتته المحققون من أمثال أبي حاتم والدارقطني والبيهقي .

١٦) - "لَا غَيْبَةَ لِفَاسِقٍ" ، الصَّحِيحُ أَنَّهُ "حديث منكر" كما نصَّ عليه أحمد ، بل يرى بعضهم أنه موضوع !

- "مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكْتَمَهُ أَلْجَمَهُ اللَّهُ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ" . الحديث "صحيح" خلاف ما ذكره العلامة الناظم رحمه الله ، وقد روى الحديث كلُّ من أبي داود وأحمد والترمذي وابن ماجه من حديث أبي هريرة ، وهو في صحيح الجامع (٦٢٨٤) .

١٧) "لَا صَلَاةَ لِحَارِ الْمَسْجِدِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ" ضعيفٌ ، ولكن يغني عنه ما رواه ابن ماجه وابن حبان والحاكم بإسناد حسن عن ابن عباس مرفوعًا : "مَنْ سَمِعَ النَّدَاءَ فَلَمْ يَأْتِ فَلَا صَلَاةَ لَهُ إِلَّا مِنْ عُدْرٍ" .

١٨) "رَفَعٌ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالتَّسْيَانَ وَمَا اسْتُكْرَهُوا عَلَيْهِ" . وله ألفاظ غير هذه .

- لِلْعَامَّةِ: (الْبَرْكَةُ مَعَ أَكَابِرٍ) صَحَّحَهُ الْجَمْعُ مِنَ الْأَكَابِرِ. ١٩
- وَصَحَّ: (لَيْسَ الْخَبْرُ كَالْعِيَانِ). وَحَسَّنُوا: (الْعَجَلَةُ مِنْ شَيْطَانٍ) ٢٠
- أَمَّا (اخْتِلَافُ أُمَّتِي فَرَحْمَةٌ)، (جُبِلَتِ الْقُلُوبُ)، ثُمَّ (النَّبِيَّةُ
- لِلْمُؤْمِنِ خَيْرٌ)، وَ(مَنْ بُوْرِكَ لَهُ): فَكُلُّهَا ضَعِيفَةٌ لِلنَّقْلَةِ. ٢١
- ٥٠- حَدِيثُ (يَوْمٌ صَوْمِكُمْ)، وَ(مَنْ عَرَفَ) أَيْ (نَفْسَهُ) فَبَاطِلٌ لِمَنْ عَرَفَ. ٢٢
- وَالْمُسْتَفِيضُ: رِدْفُهُ، أَوْ حَصَّ مَا طَبَاقَهُ اسْتَوَتْ، وَدَاكَ عَمَّمَا.

العَزِيزُ

عَزِيزٌ: أَنْ تَتَابَعَ الْإِثْنَانِ فَقَطَّ بِهِ، كَمَا رَوَى الشَّيْخَانِ

- ١٩ "الْبَرْكَةُ مَعَ أَكَابِرِكُمْ" ، رواه ابنُ جَبَّانَ والحاكم من حديث خالد الحذاء . وذكره الشيخ الألباني في صحيح ابن ماجه (١ / ٣٤٨) موقوياً له .
- ٢٠ "لَيْسَ الْخَبْرُ كَالْمُعَايَنَةِ" رواه أحمد (١ / ٢١٥) العجلة: بإسكان الجيم للوزن، وإلا فهو بالفتح.
- " الْعَجَلَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ " ، رواه الترمذي (٤ / ٣٢٢)
- ٢١ - "اخْتِلَافُ أُمَّتِي رَحْمَةٌ" ضعيفٌ جداً .
- "جُبِلَتِ الْقُلُوبُ عَلَى حُبِّ مَنْ أَحْسَنَ إِلَيْهَا ، وَبُغْضِ مَنْ يُسِيءُ إِلَيْهَا" ضعيفٌ جداً بل موضوعٌ .
- "نَبِيَّةُ الْمُؤْمِنِ خَيْرٌ مِنْ عَمَلِهِ" ضعيفٌ لكنَّ معناه صحيحٌ رواه البيهقي .
- "مَنْ بُوْرِكَ لَهُ فِي شَيْءٍ فَلْيَلْزِمْهُ" رواه ابن ماجه (١٠٦٢) .
- ٢٢ - "يَوْمٌ صَوْمِكُمْ يَوْمٌ نَحْرِكُمْ" باطلٌ موضوعٌ .
- "مَنْ عَرَفَ نَفْسَهُ فَقَدْ عَرَفَ رَبَّهُ" باطلٌ موضوعٌ . وقيل: من كلام يحيى الرّازي.

عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ: (لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ)،^{٢٣} وَعَنْهُ يُعْلَنُ
عَبْدُ الْعَزِيزِ مَعَ قَتَادَةَ، وَعَنْ دَاثَانَ: شُعْبَةُ، سَعِيدٌ، ثُمَّ مِنْ
ذَلِكَ إِسْمَاعِيلُ، عَبْدُ الْوَارِثِ، وَعَنْهُمْ رُوِيَ بِجَمْعٍ وَارِثٌ.

الْغَرِيبُ

مَرُويٌّ وَاحِدٌ فَقَطْ: غَرِيبٌ. وَمِنْهُ: فَرْدٌ مُطْلَقٌ، عَجِيبٌ:
يُرَى تَفَرُّدٌ لَدَى أَصْلِ السَّنَدِ كـ(النَّهْيِ عَنِ بَيْعِ الْوَلَاءِ)^{٢٤} إِنْفَرَدُ
بِهِ ابْنُ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَقَدْ يَكُونُ مُسْتَمِرًّا تَتْرَا
نَحْوُ حَدِيثِ: (إِنَّمَا الْأَعْمَالُ) عَنْ عُمَرَ ثَلَاثَةَ رَجَالٍ.
٦٠- وَمِنْهُ: نِسْبِيٌّ بِشَخْصٍ، أَوْ قَرَى،

أَوْ ثِقَةً أَثْنَاءَهُ، أَوْ آخِرًا،

كَمَثْنٍ: (قَدْ قَرَأَ فِي الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ

فِي «مُسْلِمٍ»- بِقَافٍ وَسُورَةَ الْقَمَرِ: ^{٢٥}

^{٢٣} "لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ" رواه البخاري (١٥) ومسلم (٢٤٤)

^{٢٤} "تَهَىٰ عَنِ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَهَيْبَتِهِ" رواه البخاري (٦٧٥٦) ومسلم (١٥٠٦)

^{٢٥} الفطر: بكسر الطاء المعجمة للوزن، وإلا فهو بالإسكان.

"قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ بِقَافٍ وَسُورَةَ الْقَمَرِ".

لَمْ يَرَوْهُ ثِقَةً إِلَّا ضَمْرَةً. مَتْنٌ: (كُلُوا الْبَلْحَ) ^{٢٦}: فَرَدُّ الْبَصْرَةِ.
 غَيْرُ أَبِي غَسَّانَ مَا بِمَسْلَكٍ مَتْنٌ: (أُمِرْتُ) ^{٢٧} أَنْ لِعَبْدِ الْمَلِكِ.
 وَكُلُّ أَحَادٍ لَدَى الْوُرُودِ: قُسِّمَ لِلْمَقْبُولِ، وَالْمَرْدُودِ.

الْمَقْبُولُ

هُوَ: الصَّحِيحُ، وَالْقَوِيُّ، الْجَيِّدُ، وَالثَّابِتُ، الصَّالِحُ، وَالْمَجُودُ،
 وَالْحَسَنُ، الْمُشْبِهُ، وَالْمَعْرُوفُ، مَحْفُوظُهُ. قَبُولُ ذِي: مَعْرُوفٌ.

الصَّحِيحُ

مُتَّصِلُ الْإِسْنَادِ، مَا شَدَّ، وَلَا عُلَّ، بِالْعَدْلِ، يَضْبِطُ كَمَلًا
 عَنْ مِثْلِهِ: الصَّحِيحُ أَي لِدَاتِهِ، وَاشْتَرَطَ السَّمَاعُ فِي أَصَحِّهِ،
 أَوْ اللَّقَاءِ، وَالصَّحِيحُ: الْوَافِي شُرُوطِهِ، لَا الْقَطْعَ إِلَّا مَا فِي

٧٠- «صَحِيحُ مُسْلِمٍ» مَعَ «الْبُخَارِيِّ» ،

لَمْ يُنْتَقَدَ، حُقِّقَ فِي الْمُخْتَارِ.

^{٢٦} "كُلُوا الْبَلْحَ بِالنَّمْرِ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا أَكَلَهُ ابْنُ آدَمَ غَضِبَ وَقَالَ : بَقِيَ ابْنُ آدَمَ حَتَّى أَكَلَ الْجَدِيدَ بِالْخَلْقِ" - حديثٌ "منكرٌ" ، رواه الحاكم في المستدرک (٤/ ١٢١).
^{٢٧} "أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . . " الحديث . رواه مسلم . (٣٨) .

وَقَوْلُهُمْ: "أَصَحُّ مَا فِي الْبَابِ": لَا يَقْضِي بِصِحَّةٍ، أَرَادُوا الْأَفْضَلَ.
وَلَا تَقُلْ دَا فِي حَدِيثٍ أَوْ سَدِّ - "أَصَحُّ"، إِلَّا لِلصَّحَابِيِّ، أَوْ بَلَدٍ.
[أَصَحُّ أَسَانِيدٍ بَعْضِ الصَّحَابَةِ]

عَنْ قَيْسٍ، أَسْمَاعِيلٍ، لِلصِّدِّيقِ: أَصَحُّ الْإِسْنَادِ. وَلِلْفَارُوقِ:
ابْنُ شِهَابٍ أَيُّ عَنِ السَّائِبِ، أَوْ

عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْهُ رَأَوَا.
وَلِعَلِّيٍّ: جَعْفَرُ أَيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْهُ، وَعَنْهُ مَنْ نَبَّهَ.
بَلْ: أَعْرَجُ أَيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْهُ. وَأَعْلَى مَا لِعَبْدِ اللَّهِ:
الشَّافِعِيِّ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْهُ، وَلَمْ يَأْتِ سِوَى فِي أَرْبَعٍ:
فِي مَتْنٍ: "نَهَى النَّجْشِ"، وَ(الْمَرْابَنَةُ)،

وَ(حَبْلَةَ)، وَ(لَا يَبِعُ مُبَيَّنَةً)"^{٢٨}.

ثُمَّ عُبَيْدُ اللَّهِ أَيُّ عَنْ قَاسِمٍ. عَنْ عَائِشٍ مُدْهَبُ التَّرَاجِمِ.

^{٢٨} حبله : بإسكان الكاف ضرورة، وإلا فهو بالفتح.
نعم هي أربعة أحاديث ولكن أحمد (١٠٨ / ٢) ساقها مساق حديث واحد فقال :
عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال : "لَا يَبِعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَحَدٍ، وَنَهَى عَنِ
النَّجْشِ، وَنَهَى عَنِ بَيْعِ حَبْلِ الْحَبْلَةِ، وَنَهَى عَنِ الْمَرْابَنَةِ . والمزابنة : بيع التمر
بالتمر كقبلاً ، وبيع الكرم بالزبيب كقبلاً" .

٨٠- وَمَالِكٌ فَابْنُ شِهَابٍ يَأْتِسِي :

أَصَحُّ مَا قَدْ جَاءَنَا عَنْ أَنَسٍ .

سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورِهِمْ عَنْ نَخْعِي عَنْ ابْنِ قَيْسٍ : لِابْنِ مَسْعُودٍ رُعِي .

[أَصَحُّ أَسَانِيدِ بَعْضِ الْبُلْدَانِ]

لِطَيْبَةَ : أَسْمَاعِيلُ عَنْ عُبَيْدَةَ بِمَا رَوَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

لِمَكَّةَ : ابْنُ عُيَيْنَةَ دُرِي عَنْ ابْنِ دِينَارٍ بِمَا عَنْ جَابِرٍ .

لِلشَّامِ : الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ حَسَّانَ عَنْ صَحَابَةٍ . وَمَعْمَرٌ : لَدَى الْيَمَنِ

يُسْنِدُ عَنْ هَمَامِهِمْ أَيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِمَا رَوَى عَنْ النَّبِيِّ .

[أَعْلَى مَرَاتِبِ الصَّحِيحِ]

فَذِي مِنَ الصَّحِيحِ : أَعْلَى رُتْبَةً ، ٢٩

[أَدْوَنُ مَرَاتِبِ الصَّحِيحِ]

وَدَوْنَهُ : نَحْوُ بَرِيدٍ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي مُوسَى يَأْتِسِي حَمَادُهُمْ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ .

سُهَيْلٌ وَالْعَلَاءُ كُلُّهُ عَنْ أَبِيهِ : أَدْوَنُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ النَّبِيِّ .

٢٩ يعني تلك التراجم (الأسانيد) السابقة .

[مَرَاتِبُ الصَّحِيحِ]

لَدَى التَّفَاوُتِ: الْبُخَارِيُّ قُدِّمًا،^{٣٠} فَمُسْلِمٌ، فَمَا حَوَى شَرْطَهُمَا،
٩٠- فَشَرَطَ أَوَّلَ، فَثَانٍ، ثُمَّ مَا لِلْغَيْرِ. وَالصَّحِيحَ لَمْ يُتَمِّمًا.

[عَدَّدَ أَحَادِيثَ الصَّحِيحِينَ]

وَمُسْلِمٌ وَافَقَهُ إِلَّا فِي عِشْرِينَ مَعَ ثَلَاثِمِائَةٍ لَمْ يَفِ.
فَفِي كِلَيْهِمَا بِلَا تَكَرَّرٍ: أَرْبَعُ آلَافٍ بِخَلْفِ جَارِ.

[حُكْمُ التَّعْلِيقِ فِي الصَّحِيحِينَ]

مَا يَهِمَا مُعَلَّقًا بِهِ جُزْمٌ: فَهُوَ صَحِيحٌ، غَيْرُهُ: الْحُكْمُ عَدِمٌ،
لَكِنَّهُ صِحَّةٌ أَصْلُهُ يُرَى، وَأَنْتَقِدَا كَمَا لَهُمَا مِنْ نَاصِرِ.
وَجَمَّ تَعْلِيقُ لَدَى الْبُخَارِيِّ، وَمَا بِهِ الْجُزْمُ: فَلَاخْتِصَارِ،
أَوْ وَهْنِ سَمْعٍ: (قَالَ عُمَانٌ) لَدَى 'وَكَالَةٍ' وَالسَّمْعُ مِنْهُ فَقْدَا،^{٣١}
أَوْ دُونَ شَرْطِهِ: (قَالَتْ عَائِشَةُ)،^{٣٢} أَوْ حَسَنٌ: (قَالَ بَهْزٌ) فَتَشَهُ،^{٣٣}

^{٣٠} إن الناظم هنا لم يذكر المرتبة الأولى ، وهي "ما اتفقا عليه" ، فليُنَبِّه !

^{٣١} ما روى البخاري (٢٣١١) في باب الوكالة ولفظه : قال عثمان بن الهيثم ، ثنا عوف ، ثنا محمد بن سيرين ، عن أبي هريرة قال : "وَكَلَّنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرُكَاةٍ رَمَضَانَ . . الحديث" .

^{٣٢} قوله في كتاب الطهارة ولفظه : قالت عائشة : كَانَ النَّبِيُّ يُذَكِّرُ اللَّهَ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ" .

^{٣٣} قوله في كتاب الغسل ولفظه : وقال بهز بن حكيم عن أبيه عن جدّه عن النبي ﷺ : "اللَّهُ أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحْيَا مِنَ النَّاسِ" .

أَوْضَعَفِ قَطْعٍ : فِي 'الزَّكَاةِ' (قَالَ طَاوُوسُ قَالَ) سَمِعَهُ مَا نَالَ ،^{٣٤}

أَوْ لَا بِشَرْطِهِ صَحِيحٌ وَرَوَاهُ بَعْيَرٍ لَفْظُهُ مُقَوَّى بِسِوَاهُ :

١٠٠-مَثَالُهُ فِي 'الطَّبِّ' مَتْنٌ (يُذَكَّرُ عَنِ النَّبِيِّ) فِي الرَّقِيِّ مَا ذَكَرُوا

فِي مُسْنَدٍ عَنْهُ الرَّقِيُّ بِالْفَاتِحَةِ تَقْرِيرُهُ : أَفَادَ أَنْ ذِي صَالِحِهِ ،^{٣٥}

أَوْ دُونَ شَرْطِهِ : عَنِ ابْنِ السَّائِبِ

(يُذَكَّرُ فِي الصَّلَاةِ قَدْ قَرَأَ النَّبِيُّ) ،^{٣٦}

أَوْ حَسَنٌ : يُذَكَّرُ فِي 'الْبُيُوعِ' (عَنْ عُثْمَانَ جَاءَ عَنْ مَتْبُوعٍ) ،^{٣٧}

^{٣٤} قوله في كتاب الزكاة ولفظه : وقال طاووس : قال معاذ لأهل اليمن : "إيتوني بعرض ثياب خميص أو لبيس في الصدقة مكان الشعير والذرة ، أهون عليكم وخير لأصحاب محمد ﷺ" .

^{٣٥} قوله في كتاب الطب ، باب الرقي بفاتحة الكتاب : "ويذكر عن ابن عباس عن النبي ﷺ . . . " ، الحديث . وورد في هذا الباب حديث أبي سعيد في القصة نفسها التي في حديث ابن عباس ، ثم أسند حديث ابن عباس في الباب الذي بعده وذكر قصة الفقر من الصحابة الذين مروا بحيي فيهم لبيع فرقى له بعضهم بفاتحة الكتاب فأقره النبي ﷺ ، وفي آخره : "إن أحق ما أخذتم عليه أجرًا : كتاب الله" .

^{٣٦} قوله في كتاب الأذان (١٠٦) ، باب الجمع بين السورنين في الركعة قال : "ويذكر عن عبد الله بن السائب رضي الله عنه قال : قرأ النبي ﷺ «المؤمنون» في صلاة الصبح ، حتى إذا جاء ذكر موسى وهارون عليهما السلام أو ذكر عيسى عليه السلام أخذته سغلة فرغع" .

^{٣٧} قوله في كتاب البيوع : "ويذكر عن عثمان رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال له : إذا بيعت فكل ، وإذا ابتعت فأكل" .

أَوْ مَا ضَعِيفٌ وَعَلَيْهِ الْعَمَلُ : وَفِي 'الْوَصَايَا' مَا بِهِ يُمَثَّلُ ،^{٣٨}
وَقَلَّ جِدًّا فِيهِ مَا لَا يُجْبَرُ : (عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الصَّلَاةِ يُذَكَّرُ).^{٣٩}
وَلَمْ يَجِئْ إِلَّا لَدَى التَّيَمُّمِ فِي (قَالَ لَيْثٌ) فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» .^{٤٠}

الْجَيِّدُ وَالْقَوِيُّ

فِي «التِّرْمِذِيِّ» فِي 'الطَّبِّ جَاءَ جَيِّدٌ ،

وَهُوَ : الصَّحِيحُ وَالْقَوِيُّ ، الْإَيْدُ .

قِيلَ : هُمَا مَا يَرْتَقِي عَنِ الْحَسَنِ وَالشَّكُّ فِي بُلُوغِهِ الصَّحِيحَ عَنْ .

الثَّابِتُ وَالصَّالِحُ وَالْمُجَوَّدُ

ذِي : لِلصَّحَّاحِ وَالْحِسَانِ تَصْلُحُ ، وَفِي ضَعِيفِ الإِعْتِبَارِ : الصَّالِحُ ،

١١٠- أَوْ ثَابِتٌ : لَدَى الصَّحِيحِ قَدَعَمَنَ ، أَوْ كُلُّهَا : بَيْنَ الصَّحِيحِ وَالْحَسَنِ .

^{٣٨} قوله في كتاب الوصايا : "ويذكر عن النبي ﷺ قَضَى بِالذَّيْنِ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ" .

^{٣٩} قوله في كتاب الأذان : ويذكر عن أبي هريرة رفعه : "لَا يَتَطَوَّعُ الْإِمَامُ فِي مَكَانِهِ . وَلَمْ يَصِحَّ" .

^{٤٠} قال مسلم في كتاب الحيض باب التيمم (١١٤) : "وروى الليث بن سعد حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هُرَيْرَةَ الأَعْرَجِ عن عمير مولى ابن عباس أنه سمعه يقول : "أقبلت أنا وعبد الله بن يسار مولى ميمونة زوج النبي ﷺ حتى دخلنا على أبي الجُهَيْمِ ؛ أقبل رسول الله ﷺ من نحو بئرِ جَمَلٍ ، فلقته رجلٌ فسلم عليه فلم يزد رسول الله ﷺ عليه ، حتى أقبل على الجدار فمسح وجهه ويديه ثم رد عليه السلام" .

الْحَسَنُ وَالْمُشْبِهُ

ذَٰكَ الَّذِي حَازَ شُرُوطَ مَا مَضَىٰ ۖ الْإِكْمَالَ الضَّبْطِ فِي الْقَوْلِ الرِّضَا .
وَالْحُسْنُ : كَالصَّحَّةِ فِي الْحُجَّةِ بِهِ .

[أَعْلَىٰ مَرَاتِبِ الْحَسَنِ]

وَفِي تَفَاوُتٍ فَأَعْلَىٰ رُتْبَهُ :
مَا صَحَّحَ الْبَعْضُ كَبَهْزَعِنَ أَبِيهِ ، كَذَٰكَ عَمَرُو بْنُ شُعَيْبِ النَّبِيِّ ،
كَذَا ابْنُ إِسْحَاقَ عَنِ النَّيْمِيِّ ۖ عَنْ جَابِرٍ وَهُوَ عَنِ النَّبِيِّ .

[أَدُونُ مَرَاتِبِ الْحَسَنِ]

وَدُونُهُ : مَا قَالَ بَعْضُ : وَاهِ ، كَالْحَارِثِ الْإِبْنِ لِعَبْدِ اللَّهِ ،
وَعَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ ، حَجَّاجٍ هُوَ ابْنُ أَرْطَاةَ فِي الْإِحْتِجَاجِ .

[مَبَاحِثُ مُهِمَّةٌ تَتَعَلَّقُ بِالْحَسَنِ]

وَإِنْ يَكُنْ تَابِعَهُ فِي سَيْرِهِ سِوَاهُ : فَالصَّحِيحُ أَيُّ لِعَيْبِهِ ،
كَمَنْ : (لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ) مُتَّبِعٌ فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو فَارْتَفَعَ ،^{٤١}
وَفِي «الْبُخَارِيِّ» أَبِي عَنْ أَبِيهِ فِي «الْخَيْلِ» قَدْ تَوَبَّعَ فِيهِ مِنْ أَخِي .^{٤٢}

^{٤١} «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَىٰ أُمَّتِي لِأَمْرِهِمْ بِالسِّيَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ» رواه الترمذي (٣٤/١) .
^{٤٢} حديث البخاري في كتاب الجهاد ، باب اسم الفرس والجمار : ثنا علي بن عبد الله =

١٢٠- كَمَا الضَّعِيفُ أَيُّ لِسُوءِ حَفْظٍ أَوْ

إِرْسَالٍ أَوْ تَدْلِيسٍ أَوْ جَهْلٍ رَأَوْا :

يَنَالُ حُسْنًا بِسُوءِ طَرِيقِهِ إِنْ جَاءَ ، وَهُوَ حَسَنٌ لِغَيْرِهِ ،

نَحْوُ : حَدِيثِ (أَمْرَاةٍ تَزَوَّجَتْ فَأُصِدِّقَتْ نَعْلَيْنِ ثُمَّ رَضِيَتْ)

فِي «التِّرْمِذِيِّ» ، وَفِي الرَّجَالِ عَاصِمٌ ،

لِغَيْرِ ذَا الطَّرِيقِ فَهُوَ قَائِمٌ .^{٤٣}

وَفِيهِ عَنِ مُدَلِّسِ هُشَيْمٍ حَدِيثُ جُمُعَةٍ رَوَاهُ التَّيْمِيُّ .^{٤٤}

مَا ضَعْفُهُ لِفُسْقٍ مِنْ رَوَاهُ : لَمْ يَنْجَبِرْ لَوْفِقِ مَا سَاوَاهُ .

= ابن جعفر ، ثنا ثمامة بن عيسى ، ثنا أبي بن عباس بن سهل عن أبيه عن جدّه قال : كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي حَائِطِنَا فَرَسٌ يُقَالُ لَهُ : اللَّجِيفُ .

قال أبو عبد الله [البخاري] : وقال بعضهم : اللَّخِيفُ

وأبي بن عباس ضعيفٌ ، وقد تابعه أخوه عبد المهيمن إلا أنه - أي عبد

المهيمن - أشدُّ ضعفًا منه .

^{٤٣} حديث الترمذي (٤٢٠ / ٣) في كتاب النكاح من طريق عاصم بن عبيد الله قال :

سمعتُ عبدَ الله بن عامر بن ربيعةَ عن أبيه أنَّ امرأةً من بني فزارة تزوّجتُ على

نَعْلَيْنِ ! فقال رسول الله ﷺ : "أَرْضَيْتِ مِنْ نَفْسِكَ وَمَالِكَ بِنَعْلَيْنِ؟" قالت : نَعَمْ .

فأجازه .

^{٤٤} حديث الترمذي (٤٠٨ / ٢) في أبواب الصلاة من طريق هشيم عن أبي زياد عن

عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء مرفوعًا : "إِنَّ حَقًّا عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَغْتَسِلُوا

يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَيْمَسَ أَحَدُكُمْ مِنْ طَيْبِ أَهْلِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَأَلْمَاءَ لَهُ طَيْبٌ" .

وَمَنْ يَقُولُ: "حَسَنٌ صَحِيحٌ": مُرَدِّدٌ، أَوْ ظَهَرَ التَّرْجِيحُ.
وَالْمُشْبِهُ: الَّذِي يُقَارَبُ الْحَسَنَ، أَي: هُوَ فِي قَوْلِ أَبِي حَاتِمَ عَنْ.

[زِيَادَاتُ الثَّقَاتِ وَ الْمَحْفُوظُ وَ الْمَعْرُوفُ]

زِيَادَةُ الثَّقَاتِ عَنْهُمْ تُقْبَلُ إِنَّ لَمْ تُنَافِ مَا رَوَاهُ الْأَفْضَلُ،
فَإِنْ نَفَتْ فَالْأَرْجَحُ: الْمَحْفُوظُ، وَالْغَيْرُ: شَادُّ، عِنْدَهُمْ مَلْفُوظٌ،
١٣٠- كَمَتْنِ (مَنْ مَاتَ وَلَا وَارِثَ لَهُ إِلَّا الَّذِي أَعْتَقَهُ)^{٤٥} قَدْ وَصَلَهُ
ابْنُ عُيَيْنَةَ، وَحَمَادُ أَرْسَلَ، وَالْمُوصَلُ: الْمَحْفُوظُ، جَمَّ الْفَضْلَ.
وَإِنْ يُخَالِفُ الضَّعِيفُ الْأَمْثَلًا فَذَانِ: مُنْكَرٌ، وَمَعْرُوفٌ جَلَا
كَرْفَعِ: (مَنْ أَقَامَ)^{٤٦}، وَالْمَعْرُوفُ مِنْ الثَّقَاتِ: أَنَّهُ مَوْقُوفٌ.

تَتِمَّةٌ

عَرَضُ الْحَدِيثِ بِأُصُولٍ: يُنْدَبُ لِلْأَخْذِ، لَكِنَّ بَأَصْلٍ يَجِبُ.

الْمُرْدُودُ

وَهُوَ الضَّعِيفُ عَنْ شُرُوطِ مَا خَلَا: خَلَا، وَأَعْلَاهُ: مُضَعَّفُ الْحَلَا.

^{٤٥} ما رواه أصحاب السنن إلا أبا داود من طريق ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عوسجة عن ابن عباس أن رجلاً مات على عهد رسول الله ﷺ ولم يدع وارثاً إلا عبداً هو أعتقه فأعطاه النبي ﷺ ميراثه .

^{٤٦} "مَنْ أَقَامَ الصَّلَاةَ، وَآتَى الزَّكَاةَ، وَحَجَّ، وَصَامَ، وَقَرَأَ الضَّيْفَ: دَخَلَ الْجَنَّةَ".

وَرَدُّهُ: إِمَّا لَطَعَنَ حَلًّا فَيَمِّنَ رَوَى، أَوْ فَقَدَهُ اتِّصَالَ.
 وَشَرُّ مَا لِلطَّعْنِ: مَوْضُوعٌ، تَلَا مَتْرُوكُهُ، الْمُنْكَرُ، أَوَّلَ مُعْلَلًا،
 فَمَدْرَجٌ، فَالْقَلْبُ، فَالْمُضْطَرِبُ فِي قَلْبِهِ، الْمَرْكَبُ، الْمُنْقَلَبُ.
 وَشَرُّ فَقْدِ الْإِتِّصَالِ: الْمُعْضَلُ، مُنْقَطِعٌ، مُدَلَّسٌ، فَمُرْسَلٌ.

المَوْضُوعُ

١٤- مَوْضُوعُهُ: الْإِفْكَ عَلَى الرَّسُولِ، بَغْضًا لِدِينِهِ، وَتَبِيلَ السُّوْلِ
 مِنْ دُنْيَا، وَالْجَهْلَ، نَصَرَ مَذْهَبَ، أَوْ لِاحْتِسَابِ الْأَجْرِ: كَالْمَرْغَبِ
 عَلَى الْعِبَادَاتِ كَقُرْآنِ سُورِ بَوْضِعِ فَضْلِهَا، فَذَا النَّوعِ أَضْرَ،
 مِنْهُ: حَدِيثُ الْأُرْزِ،^{٤٧} مَعَ فَضَائِلِ سِمَا نَبِيِّنَا، وَصَايَا لِعَلِي.

الْمَتْرُوكُ

وَمَا رَوَى مُتَّهَمٌ بِالْكَذِبِ مُنْفَرِدًا: مَتْرُوكُهُ، فَاجْتَنِبِ،
 أَوْ عَرَفُوهُ مِنْهُ فِي غَيْرِ الْأَثَرِ، قِيلَ: وَدُو الْفِسْقِ وَغَفْلَةٍ كَثْرَ،
 كَصَدَقَةٍ^{٤٨} عَنْ فَرْقِدٍ عَنْ مَرَّةٍ أَيَّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ، فَعَنْ ذَا فِرَّةٍ.

^{٤٧} "أَلُو كَانَ الْأُرْزُ رَجُلًا لَكَانَ حَلِيمًا".

^{٤٨} صدقة: بفتح الدال المهملة، وقد أسكنه الناظم رحمه الله ضرورةً.

وَكَحَدِيثِ عَمْرٍو أَيَّ عَن جَابِرٍ عَن حَارِثِ أَيَّ عَن عَلِيٍّ ، فَاحْذَرِ .

الشَّادُّ وَالْمُنْكَرُ

وَالشَّادُّ وَالْمُنْكَرُ مَرًّا ، أَوْ هُمَا : فَرَدُّ الَّذِي مَا عَن كَلَامِ سَلَامًا ،

نَحْوُ : (كُلُوا الْبَلَحَ بِالتَّمْرِ)^{٤٩} الْخَبَرُ : فَرَدَّ أَبِي الزُّكَيْرِ يَحْيَى مَا أَنْجَبَرُ .

المُعَلَّلُ

١٥٠- هُوَ : الَّذِي ظَاهِرُهُ السَّلَامَةُ وَفِيهِ عِلَّةٌ لَهَا عَلَامَةٌ ،

يُذَكِّرُهَا الْحَافِظُ بِالتَّفَرُّدِ ، وَالْخُلْفِ ، مَعَ قَرَائِنَ فِيهِتَدِي

بِوَصْلِ مُرْسَلٍ ، وَرَفَعٍ وَقَفٍ ، أَوْ دَرَجَ أَشْيَاءَ ذَوَاتِ الْخُلْفِ ،

أَوْ بَدَلَ الضُّعَافِ بِالتُّقَاتِ ، وَهِيَ بِإِسْنَادٍ وَمَثْنٍ تَاتِي ،

كَ(الْبَيْعَانِ) قَالَ عَمْرًا وَاهِمَا يَعْلَى ، وَعَبَدُ اللَّهِ فِيهِ عِلْمًا .^{٥٠}

وَمَا رَوَى زُهَيْرٌ عَن عُنْمَانَ ابْنِ أَبِي مُصْغَرٍ سَلْمَانَ

عَن أَبِيهِ بِأَنَّهُ (أَتَى النَّبِيَّ يَقْرَأُ بِالطُّورِ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ)

^{٤٩} حديث "كُلُوا الْبَلَحَ بِالتَّمْرِ" . الحديث " ، مَرَّ الْكَلَامُ عَلَيْهِ فِي "الغريب" .

^{٥٠} "الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَنْفَرَقَا" ، فقد رواه يَعْلَى بن عبيد عن الثوري عن عمرو ابن دينار عن ابن عمر . والعلة في قوله : عمرو بن دينار ، وإنما هو عن عبد الله ابن دينار .

أَبُو سَلِيمَانَ سِمَا عَثْمَانَ عَنْ نَافِعٍ لَمْ يَسْمَعْ الْقُرْآنَ،^{٥١}
وَعَلَّةُ الْمَتْنِ: كَنَفِي الْبِسْمَلَةِ،^{٥٢} خَالَفَ ذَا النَّفِيِّ الثَّقَاتُ النَّقْلَةَ.

الْمُدْرَجُ

وَمُدْرَجُ الْمَتْنِ: (إِذَا قُلْتَ فَقَدْ)، (وَأَسْبِغُوا)، (وَأَنْتَبِئْهِ).^{٥٣} وَالسَّنَدُ:

١٦٠- جَمَعَ أَسَانِيدَ عَلَى وَاحِدِهَا مِنْ غَيْرِ تَبْيِينِ اخْتِلَافَاتِ بِهَا،

^{٥١} ما رواه زهير بن محمد عن عثمان بن سليمان عن أبيه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بالطور".

^{٥٢} حديث مسلم من رواية الوليد بن مسلم ، ثنا الأوزاعي عن قتادة أنه كتب إليه يُخْبِرُهُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ قَالَ : صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ ، فَكَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، لَا يَذْكُرُونَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فِي أَوَّلِ قِرَاءَةٍ وَلَا فِي آخِرِهَا .

^{٥٣} - حديث ابن مسعود "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَ بِيَدِهِ فَعَلَّمَهُ التَّشَهُدَ فِي الصَّلَاةِ . . الْحَدِيثُ " وفيه : "إِذَا قُلْتَ هَذَا أَوْ قَضَيْتَ هَذَا- فَقَدْ قَضَيْتَ صَلَاتَكَ ، إِنْ شِئْتَ أَنْ تَقُومَ فَقُمْ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَقْعُدَ فَاقْعُدْ" .

فقوله : "إِذَا قُلْتَ هَذَا . . إلخ ، وصله زهير بن معاوية من كلام ابن

مسعود .

- حديث أبي هريرة مرفوعاً : "أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ"

فقوله : "أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ" مُدْرَجٌ مِنْ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَدْرَجَهُ أَبُو قُطَيْبٍ

وَشِبَابَةُ فِي رَوَايَتِهِمَا عَنْ شَعْبَةَ .

- حديث بسرة بنت صفوان مرفوعاً : "مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ أَوْ أَنْتَبِئْهِ أَوْ رُفِعِيهِ فَلَيْتَ وَصَّأً"

فقوله : "أَوْ أَنْتَبِئْهِ أَوْ رُفِعِيهِ" مُدْرَجٌ مِنْ كَلَامِ عَبْدِ الْحَمِيدِ .

كَرَّ (أَيُّ دَنْبٍ) عَنْ أَبِي وَائِلَ عَنْ عَمْرِو لِوَأَصِلَ مَعَ اثْنَيْنِ قُرْنًا.^{٥٤}
 أَوْ جَمْعُ مَتْنَيْنِ لِإِسْنَادَيْنِ: (كَرَّ لَا تَنَافَسُوا) بِأَحَدِ ذَيْنِ ،
 فِي مَتْنٍ (لَا تَبَاغَضُوا) أَدْرَجَهُ ابْنُ أَبِي مَرِيَمٍ إِذْ أَخْرَجَهُ.^{٥٥}
 أَوْ جَمْعُ أَطْرَافِ الْحَدِيثِ فِي سَنَدٍ:

كَرَّ (جِئْتُ) فِي وَصْفِ الصَّلَاةِ ، مَا تَّحَدَّ.^{٥٦}

الْمَقْلُوبُ وَالْمُنْقَلَبُ

مَقْلُوبٌ: أَنْ قَدَّمَ مَنْ رَوَاهُ مُؤَخَّرًا ، فِي سَنَدٍ تَرَاهُ:

^{٥٤} ما رواه الترمذي عن الثوري عن واصل ومنصور والأعمش عن أبي وائل عن عمرو بن شريحيل عن عبد الله قال : قلت يا رسول الله ! أيُّ الدنْبِ أعظم ؟ . . الحديث .

فرواية واصلٍ مُدْرَجَةٌ على رواية منصورٍ والأعمش ، لأنَّ واصلًا لم يذكر عمرًا في روايته ، بل جعله عن وائل عن ابن مسعود .

^{٥٥} حديثٌ رواه سعيد بن أبي مريم عن مالك عن الزُّهري عن أنسٍ مرفوعًا : "لَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَلَا تَنَافَسُوا . . " الحديث .

فقوله : "لا تنافسوا" مُدْرَجٌ أدرجه سعيد بن أبي مريم من حديثٍ آخرٍ لمالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعًا : "إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ ، وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَنَافَسُوا وَلَا تَحَاسَدُوا" .

^{٥٦} حديث عاصم بن كلثوب عن أبيه عن وائل بن حُجرٍ في صفة صلاة النبي ﷺ : ثُمَّ جَنَّتْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي زَمَانٍ فِيهِ بَرْدٌ شَدِيدٌ فَرَأَيْتُ النَّاسَ عَلَيْهِمْ جُلُ الثِّيَابِ تُحْرِكُ أَيْدِيَهُمْ تَحْتَ الثِّيَابِ " فقوله : "ثم جنتهم . . إلخ" ليس هو بهذا الإسناد . وإنما أدرجه عليه وهو في رواية عاصم عن عبد الجبار بن وائل عن بعض أهله عن وائل .

كَقَلْبِ مُرَّةٍ بِنِ كَعْبِ بِيكَعْبٍ مُرَّةً أَوْ فِي الْمَتْنِ وَهُوَ: الْمُنْقَلِبُ ،
 كَمَنْ رَوَى (يُنْشِئُ أَي لِلنَّارِ خَلْقًا) بَلَى (لِجَنَّةِ) الْأَبْرَارِ .^{٥٧}
 وَمَتْنٌ (حَتَّى مَا دَرَى يَمِينُهُ مَا تُنْفِقُ الشَّمَالَ) ، بَلْ (شِمَالُهُ) .^{٥٨}
 وَكَأَفْعَلُوهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ) مُنْقَلِبُ ،
 (فَاجْتَنِبُوهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ) ، فَاجْتَنِبْ .^{٥٩}

١٧٠- (إِنْ أَدْنَى ابْنُ أُمَّ مَكْتُومٍ اشْرَبُوا

حَتَّى بِأَلَا تَسْمَعُوا) : مُنْقَلِبُ .^{٦٠}

^{٥٧} حديث البخاري (٤٦٠) من حديث أبي هريرة في محاجة الجنة والنار : "وَأَمَّا النَّارُ فَلَا تَمْتَلِي حَتَّى يَضَعَ رِجْلَهُ فَنَقُولُ : قَطُّ قَطُّ ، فَهَذَا كَ تَمْتَلِي وَيَزُورِي بَعْضَهَا إِلَى بَعْضٍ وَلَا يَظْلِمُ رِيكٌ أَحَدًا . وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُنْشِئُ لَهَا خَلْقًا" .

فقد انقلب هذا الحديث على بعض الرواة فقال : وَأَمَّا النَّارُ فَيُنْشِئُ اللَّهُ لَهَا مِنْ بِيَاءٍ ، وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَلَا يَظْلِمُ رِيكٌ أَحَدًا" .

^{٥٨} حديث مسلم (١٠٣١) في كتاب الزكاة في السبعة الذين يظلمهم الله في ظلمة يوم لا ظل إلا ظله . وفيه : "وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ أَحْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ" .

فقد انقلب الحديث على بعض الرواة فقال : "حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله" .

^{٥٩} حديث الطبراني الذي رواه أبو هريرة مرفوعًا : "إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأْتُوهُ ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ" .

والحديث المعروف المحفوظ الصحيح الذي عند مسلم (١٣٣٧) : "مَا نَهَيْتُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ" .

^{٦٠} حديث أحمد (٤٦٦/٦) الذي رواه مرفوعًا : "إِنْ أَدْنَى ابْنُ أُمَّ مَكْتُومٍ فَكُلُوا =

المُرْكَبُ

تَرْكِيبُ إِسْنَادٍ بِمَثْنٍ آخَرَ وَمَثْنِهِ بِغَيْرِهِ مُخْتَبَرًا :
 مُرْكَبٌ ، كَقِصَّةِ الْبُخَارِيِّ مَعَ أَهْلِ بَغْدَادَ أَوْلِيِ اخْتِبَارِ ،
 أَوْ لِغَرَابَةِ : مَحَلَّ سَالِمٍ يُبَدِّلُ نَافِعًا : بِسَارِقِ سِمِ .

المُضْطَرَبُ

مُخْتَلَفُ الْأَوْجِهِ وَالتَّرْجِيحِ مُفْتَقَدٌ : مُضْطَرَبٌ ، طَرِيحٌ ،
 فِي سَنَدٍ : كَمَا رَوَى إِسْمَاعِيلُ فِي مَثْنٍ : (إِذَا صَلَّى) ، كَثِيرًا الْخُلْفِ .^{٦١}
 وَ (شَيْبَتْنِي هُوْدُ) : جَاءَ مُرْسَلًا ، وَمُوصَلًا ، وَأَسْنَدُوهُ بِاخْتِلَالٍ .^{٦٢}

= وَاشْرَبُوا ، وَإِذَا أَدْنَى بِلَالٌ فَلَا تَأْكُلُوا وَلَا تَشْرَبُوا" .

والمشهور المحفوظ هو حديث ابن عمر وعائشة الذي رواه أحمد أيضًا :
 "إِنَّ بِلَالًا يُؤَدِّنُ بِلَيْلٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُوَدِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ" .

^{٦١} ما رواه أبو داود (٦٨٩) من طريق إسماعيل بن أمية عن عمرو بن محمد بن
 حريث عن جده حريث عن أبي هريرة مرفوعًا : " إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ شَيْئًا
 تَلْقَاءَ وَجْهِهِ . . الحديث " ، وفيه : " فَإِنْ لَمْ يَجِدْ عَصًا يَنْصِبُهَا بَيْنَ يَدَيْهِ فَلْيُحِطْ خَطًّا " .

فقد اختلف فيه على إسماعيل اختلافًا كثيرًا . فروي عنه هكذا . وروي
 عنه عن أبي عمرو بن حريث عن أبيه عن أبي هريرة ، وعنه عن أبي عمرو بن
 حريث عن جده حريث ، وعنه عن حريث بن عمار عن أبي هريرة ، وعنه عن
 أبي عمرو بن محمد عن جده حريث . . وغير ذلك من اختلافاتٍ .

^{٦٢} اختلا: أي: اختلاف. وحذف الفاء إنما هو من باب "الاكتفاء".

حديث أبي بكر رضي الله عنه أنه قال : يا رسول الله! أراك شبتت ! ! ، قال :
 شبتتني هوْدُ وَأَخَوَاتُهَا" .

وَنَضَحَ فَرَجٍ عَن وُضوءٍ اِخْتَلَفَ عَن مَنْ مَجَاهِدٌ رَوَاهُ ، مَا عُرِفَ .^{٦٣}
 أَوْ مَتْنٍ مِثْلُ (حَدِيثِ الْبِسْمَلَةِ) وَقَدْ مَضَى مُعَلَّلًا لِلنَّقْلِ .^{٦٤}
 وَلَيْسَ فِي الْمَالِ سِوَى الزَّكَاةِ حَقٌّ ، وَ(فِي الْمَالِ) عَنِ الثَّقَاتِ .^{٦٥}

رَوَايَةُ الْمَجْهُولِ وَالْمُبْهَمِ وَالْمُخْتَلِطِ

١٨٠- مَرُويٌ مَجْهُولٌ : بِنَعْتِهِ الْخَفِيِّ ،

أَوْ قِلَّةِ الرَّاويِ ، أَوْ ابْتِهَامِ نُفِي .

مَجْهُولٌ عَيْنٌ : شَيْخٌ وَاحِدٍ سِمٍ ، إِنْ لَمْ يُتَّقَ : نَرُدُّهُ كَالْمُبْهَمِ .

شَيْخٌ كَثِيرٌ لَمْ يُتَّقَ : مَسْتُورٌ . مَجْهُولٌ حَالٌ : رَدُّهُ الْجُمْهُورُ .

مَنْ سِوَهُ حَفِظَهُ طَرًا : فَمُخْتَلِطٌ ، نَرُدُّ مَا حَدَّثَهُ بَعْدُ فَقَطُّ .

= قال الدارقطني : " هذا مضطرب ، فإنه لم يُرَوِ إلا عن طريق أبي إسحاق يعني السُّبُعِيِّ . وقد اِخْتَلَفَ فِيهِ عَلَى نَحْوِ عَشْرَةِ أَوْجِهٍ . وَرِوَاؤُهُ ثَقَاتٌ لَا يُمْكِنُ تَرْجِيحُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَالْجَمْعُ مُتَعَدِّرٌ " .

^{٦٣} حديث مجاهد عن الحكم بن سفيان عن النبي ﷺ في نَضَحِ الْفَرَجِ بَعْدَ الْوُضُوءِ . وَقَدْ اِخْتَلَفَ فِيهِ عَلَى عَشْرَةِ أَقْوَالٍ ذَكَرَهَا الْحَافِظُ السُّيُوطِيُّ فِي التَّنْذِيرِ .

^{٦٤} حديث البسملة مضى الكلام عليه في "المعلل" .

^{٦٥} حديث ابن ماجه (١٧٨٩) بلفظ : "ليس في المال حقٌ سوى الزكاة" .

فإن في رواية كلا الحديثين ضعيفين هما : شريك النَّحَعِيِّ ، وشيخه

أبو حمزة

ورواه الترمذي (١ / ١٢٨) والدارمي (١ / ٣٨٥) أن فاطمة بنت قيس

قالت : سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ - أَوْ سُئِلَ - عَنِ الزَّكَاةِ فَقَالَ : "إِنْ فِي الْمَالِ حَقًّا سِوَى الزَّكَاةِ"

المُصَحَّفُ وَالْمُحَرَّفُ

مَا غَيْرُوا بِالنَّقْطِ : فَالْمُصَحَّفُ . مَا غَيْرُوا بِالشَّكْلِ : فَالْمُحَرَّفُ .
 فِي سَنَدٍ : كَبَدَّرَ ، مُزَاحِمٌ ، صَوَّابُهُ : فِي نُدْرٍ ، مُرَاجِمٌ .
 وَفِي سُلَيْمٍ : بِسَلِيمٍ . وَالْمَتْنُ : (يُشَقُّونَ الخُطْبَ) ، الْفَتْحُ : لَحْنٌ .^{٦٦}
 (سِتًّا) رَوَى الصُّوْلِيُّ : (شَيْئًا) . وَ(اِحْتَجَرَ) :

ابْنُ لَهِيْعَةَ بِمِيمٍ قَدْ ذَكَرَ .^{٦٧}
 حَدِيثُ جَابِرٍ (فِي الْأَحْزَابِ رُمِي أَبُو) ، عُندَرٌ : (أَبِي) لَهُ نُمِي .^{٦٨}
 وَقَائِلُ صَحْفَهُ فِي الْمَعْنَى فِي عَنَزَةٍ^{٦٩} حَيٌّ ، وَشَاةٌ يُعْنَى .

^{٦٦} المتن - لحن : بتحريك التاء والحاء للوزن ، وهما بالإسكان .
 حديث معاوية رضي الله عنه : "لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الَّذِينَ يُشَقُّونَ الخُطْبَ" -
 بضم الخاء المعجمة ، صحفه وكيع وابن شاهين فقالا : الخُطْبُ -بفتح الحاء
 المهملة .

^{٦٧} حديث مسلم (١١٦٣) : "مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَأَتْبَعَهُ شَيْئًا مِنْ سُؤَالٍ" .
 فوقع لأبي بكر الصُّوْلِيُّ حيث أملى في الجامع فقال : "شئنا من سؤال" .
 والصواب رواية مسلم .

حديث البخاري (٦١١٣) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اخْتَجَرَ فِي الْمَسْجِدِ .
 صحفه ابن لهيعة فقال : "اخْتَجَمَ" ، وهذا "تصحيف السمع" كما يقولون .
^{٦٨} حديث مسلم (٢٢٠٧) أن جابر بن عبد الله قال : رُمِيَ أَبِي يَوْمَ الْأَحْزَابِ عَلَى أَكْحَلِهِ" .
 فوقع لِعُنْدَرٍ (رُمِيَ أَبِي) بالإضافة ، وهو تصحيف . فإن أبا جابر هو عبد
 الله بن حَرَامِ الْأَنْصَارِيِّ وقد استشهد قبل ذلك بأخيه .
^{٦٩} عنزة : بإسكان النون ضرورةً ، وإلا؛ فهو بالفتح (عنزة) .
 =

المُعلِّقُ والمُرسلُ والمُعْضَلُ والمُنْقَطِعُ

١٩٠- والسَّقَطُ إِنْ أَوَّلَ إِسْنَادٍ وَرَدَ: -مُعلِّقٌ- وَلَوْ لِآخِرِ السَّنَدِ.
 وَحُكْمُهُ: الضُّعْفُ إِذَا لَمْ يَنْجَبِرْ، وَحُكْمُ مَا عَلَّقَهُ الشَّيْخَانِ مَرَّةً.
 أَوْ كَانَ مَوْضِعَ الصَّحَابِيِّ: مُرْسَلٌ، إِنْ نَالَ جَبْرًا بِسِوَاهُ: يُقْبَلُ.
 أَوْ قَبْلُ بَاطِنَيْنِ وَلَا يَأْتِيَنَّ يَقَعُ: فَمُعْضَلٌ، أَوْ لَا: فَقُلْ مُنْقَطِعٌ.

المُدَّلَّسُ

إِنْ خَفِيَ السَّاقِطُ: فَالْمُدَّلَّسُ، ثَلَاثَةٌ فَاعِلُهُ: المُدَّلَّسُ، :
 يُسْقَطُ مَنْ حَدَّثَهُ وَيَرْتَقِي بِرِقَالِ (أَوْ أَنْ) وَ(عَنْ) لِمَنْ لَقِيَ،
 مَنْ فِي الصَّحِيحِ: أَعْمَشٌ، هُشَيْمٌ، مَعَ

قَتَادَةَ، الْوَلِيدَ، سُفْيَانَ، سَمِعَ.
 وَالثَّانِ: تَدْلِيسُ الشُّيُوخِ: أَنْ يَصِفَ شَيْخًا لَهُ بِمَا بِهِ لَا يَنْعَرِفُ.
 وَشَرُّهُ: لِلضُّعْفِ وَاسْتِصْغَارِ وَكَالْخَطِيبِ مُوَهَمِ الْإِكْتَارِ.

= يعني ما وقع لابی موسى العنزى الرمن في حديث : "صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْعِيدِ إِلَى عَنزَةَ" ، وهي الحزبة التي نُصِبَ بين يديه فيصلي إليها . فقال أبو موسى: "نحن قومٌ لنا شرفٌ قد صلى النبي ﷺ إلينا" ، يريد قبيلته عنزة !!
 وروى أن أعرابيا زعم أن النبي ﷺ صلى إلى عنزة -بسكون النون (بمعنى شاة) ثم رواه بالمعنى على وهمه !!

وَالثَّالِثُ الْأَشْرُ: ذُو التَّسْوِيَةِ: حَذْفُ لَغَى مُكْتَنَفٌ بِالثَّقَةِ.

الْإِسَالُ الْخَفِيُّ وَالْمَزِيدُ فِي الْإِتِّصَالِ

٢٠٠-الْأَوَّلُ: الْإِسَالُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ، وَهُوَ غَيْرُ ظَاهِرٍ.

كَمَنْ: (إِنْ وَلِيْتُمْ أَبَا بَكْرٍ ٧٠ فَهُوَ قَوِيٌّ) فِيهِ قَطْعٌ مَا ظَهَرَ. ٧١

وَالثَّانِي: فِي (لَا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ)

ذَا الزَّيْدُ فِي الْإِسْنَادِ عَادِمُ الظُّهُورِ. ٧٢

الْمُعْنَعُنُ وَالْمُؤْتَنُّ

مَعَ اللَّقَاءِ: (عَنْ) (قَالَ) (أَنَّ): وَصَلُ،

إِلَّا لِذِي التَّدْلِيْسِ فَهِيَ: فَصْلٌ.

٧٠ بكر: بفتح الكاف للوزن، وهو في الحقيقة بالإسكان كما هو معروف.

٧١ حديث عبد الرزاق عن الثوري عن أبي إسحاق عن زيد بن يُثَيْعٍ عن حذيفة مرفوعاً: "إِنْ وَلِيْتُمْ هَا أَبَا بَكْرٍ فَقَوِيٌّ أَمِينٌ".

فالحديث منقطعٌ من موضعين، لأنه رُوِيَ عن عبد الرزاق قال: حَدَّثَنِي النُّعْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنِ الثَّوْرِيِّ. وروي أيضاً عن الثَّوْرِيِّ عن شريك عن أبي إسحاق.

٧٢ حديث ابن المبارك قال: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، حَدَّثَنِي بِسْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ وَائِلَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا مَرْثَدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "لَا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ وَلَا تُصَلُّوا إِلَيْهَا".

فزيادة سفيان وهم وقع فيه من جاء بعد ابن المبارك. أما زيادة أبي إدريس فوهم فيه ابن المبارك نفسه.

وَلِلْإِجَازَةِ بِذِي الْأَعْصَارِ : (إِنَّ) وَ(عَنْ) أَوْ(أَنَّ) قَطْعًا جَارٍ .

تَنْمَةٌ

[الإعتبارُ ، والمُتَابَعَةُ ، والشَّوَاهِدُ]

وَالِإِعْتِبَارُ: جَمَعُ طُرُقِ الْفَرْدِ هَلْ لَهُ مُتَابِعٌ وَشَاهِدٌ حَصَلَ ،
فَإِنْ يَكُنْ لِلرَّأْوِ: فَالْمُتَابَعَةُ تَمَّتْ ، وَإِلَّا: قَصُرَتْ ، وَنَافِعَةٌ .
كَ(أَكْمَلُوا) لِلشَّافِعِيِّ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ دِينَارٍ بِمَاعْنِ نَاسِكٍ ،
تَابَعَهُ عَاصِمٌ ثُمَّ الْقَعْنَبِيُّ ، شَاهِدُهُ: عَنْ بَحْرِهِمْ عَنِ النَّبِيِّ .^{٧٣}

تَقْسِيمُ آخَرَ لِلْحَدِيثِ بِإِعْتِبَارِ مَنْ لَهُ

وَقَسَمُوا الْحَدِيثَ: لِلْمَرْفُوعِ ، بِيَمَنِ لَهُ ، وَالْوَقْفِ ، وَالْمَقْطُوعِ .

^{٧٣} حديث عبد الله بن عمر مرفوعًا : "الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ ، فَلَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْا الْهَالَ ، وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ ، فَإِنْ عَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمَلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ" .
فقد رواه الشافعي عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر .
وتابعه عبد الله بن سلمة القَعْنَبِيُّ عن مالك . وهذه متابعة تامّة .
وله متابعة أخرى قاصرة ، رواها ابن خزيمة في صحيحه (٢٠٢ / ٣) .
من طريق عاصم بن محمد بن زيد عن أبيه عن ابن عمر . فهذه متابعة قاصرة .
وللحديث شاهدٌ عن طريق أبي هريرة عند البخاري (١٩٠٩) ،
وابن عباس عند النسائي (١٠٧ / ٤) ، ومن طريق جابر وأبي بكرّة وعائشة كلها
عند البيهقي في الكبرى (٢٠٦ / ٤) .

٢١٠- فَمَا أَضِيفَ لِلنَّبِيِّ: الْأَوَّلُ. إِنَّ قَابِلَ الْإِرْسَالِ فَهُوَ: مُوصِلٌ.
 وَمَا لِصَاحِبٍ هُوَ: الْمَوْقُوفُ، وَهُوَ بِأَثَرٍ لَهُمْ مَعْرُوفٌ.
 وَمَا لِتَابِعٍ هُوَ: الْمَقْطُوعُ. وَالْمُسْتَدُّ: الْمُتَّصِلُ الْمَرْفُوعُ.
 وَعَمَّهُ - مُتَّصِلٌ -: (كُنَّا نَرَى)، وَنَحْوَهُ، عَنْ صَاحِبِ رَفْعَائِرِي،
 كَذَا (مِنَ السُّنَّةِ)، أَوْ (أَمْرِنَا)، (أَمْرٌ بِإِلَالٍ)،^{٧٤} وَكَذَا (نُهِينَا)،
 كَذَا مَا لَا رَأْيَ فِيهِ: (مَنْ أَتَى سَاحِرًا) عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَتَى،^{٧٥}
 كَقَوْلِهِمْ: (يَرْفَعُهُ)، (يَبْلُغُ بِهِ)،
 (يُنْمِي)، (رَوَايَةٌ)، (رَوَى)، (يُرْوِي)، انْتَبَه.

تَعَارُضُ الْوَصْلِ وَالْإِرْسَالِ وَالرَّفْعِ وَالْوَقْفِ

وَالْوَصْلُ وَالْإِرْسَالُ إِنْ تَعَارَضَا كَلَا نِكَاحٍ^{٧٦} الْحُكْمُ: لِلْوَصْلِ رِضًا.
 كَأَخْذِ رَفْعٍ مَعَ وَقْفٍ جَاءَ، قِيلَ: رَوَايَةٌ مَعَ الْإِفْتَاءِ.

^{٧٤} حديث البخاري: "أمر بإلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة".
^{٧٥} حديث أحمد (٤ / ٦٨) عن ابن عباس أنه قال: "من أتى عرافًا أو كاهنًا أو
 ساجرًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ". والحديث في صحيح
 الجامع (٥٩٣٥).
^{٧٦} "لا نكاح إلا بولي"، سبق تخريجه.

المُحْكَمُ وَمُخْتَلَفُ الْحَدِيثِ [وَالنَّاسِخُ] وَالْمَنْسُوخُ

إِنْ سَلِمَ الْحَدِيثُ مِنْ مُعَارِضٍ : فُمُحْكَمٌ، أَوْ لَا فَجَمَعَ ارْتُضِيَ

٢٢٠- إِنْ لَاقَ، أَوْ لَا: فَالْأَخِيرُ نَاسِخٌ، وَالْغَيْرُ: مَنْسُوخٌ، بِتَقْلٍ رَاسِخٍ.

(فِرٌّ، وَلَا يُورَدُ)، (لَا عَدْوَى وَلَا)،^{٧٧}

(كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ) (فَزُورُوهَا) تَلَا،

رَجَحَ إِذِ الْأَخِيرُ لَيْسَ يُعْلَمُ: (نَكَحَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ)

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَوَى الشَّيْخَانُ، مَا لِأَبِي رَافِعٍ ذُو رُجْحَانَ.^{٧٨}

المُسَلَّسُ

وَإِنْ رُؤَاةٌ وَارَدُوا: مُسَلَّسٌ- فِي حَالَةٍ، وَخَيْرُهُ: الْمُتَّصِلُ.

^{٧٧} - حديث البخاري (٥٧٠٧) : "فِرٌّ مِنَ الْمَجْدُومِ فِرَارَكَ مِنَ الْأَسَدِ".

- حديث البخاري (٥٧٧٠) : "لَا يُورَدُ مَرَضٌ عَلَى مُصِحِّ".

- حديث البخاري (٥٧١٧) : "لَا عَدْوَى . .".

^{٧٨} ما ورد في نكاح ميمونة رضي الله عنها ، ففيها تعارض بين الروايات :

فروى ابن عباس كما روى النسائي (٣٢٦٨) أَنَّ النَّبِيَّ تَزَوَّجَهَا وَهُوَ

مُحْرِمٌ قَالَ : فَجَعَلْتُ أَمْرَهَا إِلَى الْعَبَّاسِ فَأَنْكَحَهَا إِيَّاهُ .

والرواية أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهُوَ حَلَالٌ ؛ متواترة عن ميمونة

بعينها ، وعن رافع مولى النبي ﷺ الَّذِي كَانَ السَّفِيرَ بَيْنَهُمَا ، وعن سليمان بن يسار

مولاها ، وعن يزيد بن الأصم وهو ابْنُ أُخْتِهَا ، ولذلك رَجَحَ الْمُحَقِّقُونَ هَذِهِ الرِّوَايَةَ

الْأَخِيرَةَ .

كسورة الصَّفِّ، وَتَشْبِيكِ الْيَدِ، وَأَوْلِيَّةٍ، وَعَدَّ فِي يَدِ. ٧٩

الْعَالِي وَالنَّازِلُ

وَالْعَالِ: مَا قَلَّتْ رِجَالُهُ عَلَى سِوَاهُ مَوْصُولًا، يُضَادُّ: نَازِلًا.

أَعْلَاهُ: مُطْلَقٌ، يَصِلُ إِلَى النَّبِيِّ، فَمَا لِشَيْخٍ عُمْدَةٍ لِلنَّسَبِيِّ،

فَمَا لِتَنْزِيلِ عُلُوٍّ قَدْ حَصَلَ بِنِسْبَةِ الْمُصَنِّفِينَ. إِنْ وَصَلَ

رَاوٍ لِشَيْخٍ أَحَدِهِمْ فَوَافَقَهُ لَا مِنْ طَرِيقِهِ فَذَا: الْمُوَافَقَةُ،

٢٣٠- أَوْ شَيْخٍ شَيْخِهِ فَذَلِكَ: الْبَدَلُ،

وَإِنْ تَسَاوَى سَنَدَيْهِمَا حَصَلَ

فَذَا: الْمَسَاوَاةُ، وَإِنْ مُصَنَّفًا شَيْخُكَ سَاوَى: فَصِفَاحًا عُرْفًا،

مَا اتَّفَقَا فِي الشَّيْخِ ثُمَّ اخْتَلَفَا فَاتَّفَقَا: وَأَسِطَةً قَدْ عُرِفَا.

٧٩ - الحديث المسلسل بقراءة الصَّفِّ .

- حديث مسلم (٢٧٨٩) أن أبا هريرة قال: سَبَّكَ بيدي أبو القاسم صلى الله عليه وسلم وقال: "خَلَقَ اللهُ الْأَرْضَ يَوْمَ السَّبْتِ".

- حديث أبي داود الصَّحِيح (٤٩٤١) عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي ﷺ: "الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ". الحديث "

- حديث: "اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ [وَسَلِّمْ]" . وهو مسلسلٌ بعدَ الكلمات الخمس في يد كلِّ راوٍ .

غَرَائِبُ الْحَدِيثِ

وَهُوَ كَدْحٌ: بِالذُّخَانِ فُسْرًا، مُؤَخَّرَةَ الرَّحْلِ، وَبَذَخًا^{٨٠}: أَشْرًا،

وَالْبَازِقُ: الْخَمْرُ، وَيَبُغُّ: مِنْ عَسَلٍ،

وَحِبَّةُ الْحَمِيلِ: بَزْرٌ لِلْبَقْلِ،

بِخُرْبَةٍ: جِنَائِيَّةٍ، وَرَشَقًا: رَمِيًّا، وَعَلَقَةٌ: يَسِيرًا، طَبَقًا:

عَامًّا، عَيْبِطَائِي: طَرِي، طُبَّ: سُحْرٌ،

نُفِسْتِ: حِضْتِ، الْحِرُّ، حَزٌّ، يَبْتَثِرُ،

وَحَاتَمٌ يَدُونِ فَصٍّ: الْفَتْخُ،

وَالْقَلْبُ: السَّوَارُ، جَدْعًا: مِنْ شَرَخٍ،^{٨١}

عَائِرَةٌ، فِي كَرِشِي: جَمَاعَتِي،

وَضُنُضِي، وَعَيْبَتِي، كِنَانَتِي.

الْمُبْهَمَاتُ

وَمُبْهَمٌ: كَرَجُلٍ، وَامْرَأَةٍ، وَابْنٍ، وَبِنْتٍ، ثُمَّ عَمٌّ، عَمَّةٌ،

^{٨٠} بذخا: بإسكان الخاء المعجمة للوزن، وإلا فهو بالفتح (البذخ).

^{٨١} جدعا: بفتح الذال المعجمة، وإنما سكته العلامة الناظم للوزن، رحمه الله!

٢٤٠- زَوْجٍ، وَزَوْجَةٍ، وَأُمُّ الْوَلَدِ، - (تَسْأَلُ أُمَّ سَلْمَةَ^{٨٢}) - وَالْعَبْدِ.
 وَرَجُلٌ قَالَ أَكَلَّ عَامٍ (الحج): ابْنُ حَابِسِ السَّامِيِّ،^{٨٣}
 (رَأَى النَّبِيَّ رَجُلًا فِي الشَّمْسِ): قَيْصَرُ فِي الصَّحْبِ عَدِيمِ اللَّبْسِ،^{٨٤}
 وَفِي (تَلَا حَى رَجُلَانِ): ابْنُ أَبِي حَدَرَدَ عَبْدُ اللَّهِ أَيَّ مَعَ كَعْبِ،^{٨٥}
 وَ(امْرَأَةٌ يُقَالُ: لَا تَنَامُ فَقَالَ: مَهَ): حَوْلًا لَهَا مَقَامُ،^{٨٦}

^{٨٢} سلمة: بإسكان اللام للضرورة، وهو بالفتح (سلمه).
 حديث الترمذي (٤٣٧) عن أم ولد إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف أنها
 سألت أم سلمة فقال: إني أطيلُ ذنبي وأمشي . . " الحديث .
 فأم الولد هذه هي " حميدة " .

^{٨٣} حديث البخاري (١٣٣٧) أن النبي ﷺ قال: " إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ " ، فقال
 الرَّجُلُ : أَكَلَّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ . . الحديث .
 فاسم هذا الرجل هو الأقرعُ بنُ حَابِسِ .

^{٨٤} حديث البخاري (١٠١٥) : بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا يَخْطُبُ إِذْ هُوَ بِرَجُلٍ قَائِمٍ
 فَسَأَلَ عَنْهُ ، فَقِيلَ : هُوَ أَبُو إِسْرَائِيلَ نَذَرَ أَنْ يَقَوْمَ فِي الشَّمْسِ وَلَا يَقَعَدَ ، وَيَصَوْمَ وَلَا
 يُفْطِرَ نَهَارًا ، وَلَا يَسْتَنْظِلَ وَلَا يَتَكَلَّمَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " مُرُوهُ فَأَيَسْتَنْظِلَ ، وَلَيُقْعَدُ
 ، وَلَيَتَكَلَّمَ ، وَلَيَبْتَئِمَّ صَوْمَهُ " .

فاسم هذا الرجل : قَيْصَرُ ، وكنيته : أَبُو إِسْرَائِيلَ ، وهو فقط الذي اسمه
 قَيْصَرُ ، ومن كنيته : أَبُو إِسْرَائِيلَ ، وهو مراده بقوله : " عديم اللبس " .

^{٨٥} حديث مالك في الموطأ (٢ / ٢١٦) أَنَّ رَجُلَيْنِ تَلَاحَا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَفَعَتْ لَيْلَةُ الْقَدْرِ .

^{٨٦} المرأة التي ذكرت عائشة أن رسول الله ﷺ دخل عليها وهي عندها فقال : " من
 هذه؟ " ، قالت : فلانة ، لا تنام الليل - تذكر من صلاتها- ، فقال : " مهة ! عليكم بما
 تطيقون . . " الحديث . فاسمها : حَوْلَاءُ بنت تُوَيْت .

(سَائِلَةٌ عَنْ غُسْلِ حَيْضٍ): أَسْمَا، ^{٨٧} بِنْتُ النَّبِيِّ : زَيْنَبًا تُسَمَّى، ^{٨٨}

سِمِ ابْنِ لُتَيْبَةَ: عَبْدَ اللَّهِ، ^{٨٩} كَذَا ابْنُ مَكْتُومٍ بِلَا اسْتِْبَاهِ،

وَأُمُّهُ: عَاتِكَةُ، أَخُو عُمَرَ:

عُثْمَانُ، ^{٩٠} (أَخْتِي): أُمُّ حِبَّانٍ فِي النَّدْرِ، ^{٩١}

(أَخْتَاكِ): أَسْمَا، أُمُّ كَلْثُومٍ هُمَا. ^{٩٢} عُمَارَةُ، الْوَلِيدُ: (أَخَوَاهَا). ^{٩٣} كَمَا

^{٨٧} المرأة التي سألت النبي ﷺ عن الغسل من دم الحيض فقال: "خُذِي فِرْصَةً مِنْ مِسْكِ وَتَطَهَّرِي".

هذه المرأة هي: أسماء بنت يزيد بن السكن . وقيل: أسماء بنت شكّل .

^{٨٨} يعني ابنة النبي ﷺ التي تُوفِّيتُ فأمرهنَّ بغسلها ثلاثاً أو خمساً أو سبعمائة ويبدأنَّ بميامنها ومواضع الوضوء منها .

^{٨٩} حديث البخاري (٢٥٩٧) عن أبي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه قال: اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ ﷺ رجلاً من الأزد يُقال له: ابْنُ اللَّتَيْبَةِ على الصدقة، فلَمَّا قَدِمَ قال: هذا لكم وهذا أهدي لي . . " الحديث .

^{٩٠} أخو عمر الذي كَسَاهُ خُلَّةٌ سَيِّرَاءَ وكان مشركاً بمكة .

اسمه: عثمان بن حكيم وهو أخوه لأمه .

^{٩١} النذر: بفتح الذال المعجمة للوزن، وإلا فهو بالإسكان.

^{٩٢} أختا عائشة المذكورتان في قول الصديق الأكبر رضي الله عنه لها: "إِنَّمَا هُمَا أَخَوَاكِ وَأَخْتَاكِ".

فالأخوان هما: عبد الرحمن ومحمد ابنا الصديق، والأختان هما: أسماء

وأم كلثوم ابنتاه أيضاً .

^{٩٣} وقوله: "عمارَةَ الوليد أخواها"، يعني أن أخوي أم كلثوم بنت عُقْبَةَ الَّذِينَ جَاءَ بِطَالِبَانِهَا هما: عمارَةَ والوليد .

(غَيْرِ ابْنِ أُخْتِنَا) هُوَ: النُّعْمَانُ،^{٩٤} (اجْلِسْ بِنَا): اللَّسْوَدِيُّ سِتْبَانُ،^{٩٥}

٢٥٠- وَابْنُ خَدِيجٍ رَافِعٌ عَنْ عَمِّهِ: ظَهِيرٌ فِي ' الْمُخَابِرَاتِ ' سَمَّهُ،^{٩٦}

وَابْنُ عِلاَقَةَ رَوَى عَنْ عَمِّهِ:

فِي «التَّرْمِذِيِّ» قُطَيْبَةُ جَاءَ فِي اسْمِهِ،

عَمَّةُ جَابِرٍ لَهَا بُكَاءُ فِي أُحُدٍ: فَاطِمَةُ الْحَسَنَاءُ،^{٩٧}

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (فَأَهْدَتْ خَالَتِي): هُزَيْلَةُ،^{٩٨} أُمُّ أَبِي هُرَيْرَةَ:

أُمِّيَّةُ، (زَوْجُ سُبَيْعَةَ الَّتِي قَدَّوَلَدَتْ): سَعْدُ هُوَ ابْنُ حَوْلَةَ،^{٩٩}

زَوْجَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الَّتِي تَحْتَ رِفَاعَةَ): تُمَيْمَةُ،^{١٠٠} الَّتِي

^{٩٤} ما ورد في الحديث: "وهل في البيت إلا قُرشي؟ قالوا: غير ابنِ أُخْتِنَا".

هو النُّعْمَانُ بْنُ مُقَرِّنٍ.

^{٩٥} حديث البخاري: "وقال معاذ: اجلس بنا نُؤْمِنُ سَاعَةً".

فالخطاب للأسود بن هلالٍ.

^{٩٦} حديث رافع بن خديج عن بعض عمومه في النهي عن المخابرة.

فاسم عمِّه هذا هو: ظَهِيرُ بْنُ رَافِعِ الْحَارِثِيِّ.

^{٩٧} فاطمة بنت عمرو بن جزام.

^{٩٨} خالة ابن عباس التي أهدت للنبي ﷺ سَمْنًا وَأَقْطًا.

^{٩٩} سُبَيْعَةُ الْأَسْلَمِيَّةُ. وسعد بن حَوْلَةَ هو زوجها، والذي رَأَى لَهُ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ مَاتَ

بِمَكَّةَ تَارِكًا امْرَأَتَهُ سُبَيْعَةَ وَهِيَ حَامِلٌ، فوُلِدَتْ بَعْدَ أَيَّامٍ!

^{١٠٠} المرأة التي تزوجها عبد الرحمن بن الزبير بعد أن كانت تحت رِفَاعَةَ الْفُرْطَيِّ،

فَأَرَادَتْ الرَّجُوعَ إِلَى زَوْجِهَا الْأَوَّلِ فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: "لَا! حَتَّى تَدُوقِي عُسَيْلَتَهُ، وَيَدُوقَ

عُسَيْلَتَكَ!!". فاسم هذه المرأة: تُمَيْمَةُ بِنْتُ وَهْبٍ. وقيل بل: عائشة، وقيل: سُهَيْمَةُ

زَوْجُ بَرُوعِ ذَا: هَلَالٌ، ١٠١ (عَبْدٌ لِحَاطِبٍ يَحْلِفُ فِيهِ): سَعْدٌ. ١٠٢

رَوَايَةُ الْأَقْرَانِ ، وَالسَّائِقِ وَاللَّاحِقِ

أَيُّ: مَارَوْى الْقَرَيْنُ عَنْ قَرِينِهِ سَاوَاهُ فِي شَيْوْخِهِ أَوْ سِنَّهُ .
وَاجْتَمَعَتْ لَدَى حَدِيثِ الْوَفْرَةِ: خَمْسَةَ أَقْرَانٍ كِرَامٍ بَرْرَةٍ. ١٠٣
وَسَائِقٌ وَلَا حِقٌّ: تَبَاعَدُ. مَوْتِيهِمَا، لِفَوْقِ قَرْنٍ يَرِدُ.

الْمُدْبِجُ

٢٦٠- وَإِنْ كِلَاهُمَا رَوَى عَنْ آخَرَا: مُدْبِجٌ، كَكَعْبِهِمْ مَعَ عُمْرَا،
وَبِنْتِ صَدِيقٍ وَأَبِّ هَرٍّ، وَالزُّهْرِيِّ مَعَ أَبِي الزُّبَيْرِ،

١٠١ زَوْجُ بَرُوعِ بِنْتِ وَاشِقِ الَّذِي تُؤْفَى عَنْهَا قَبْلَ أَنْ يَذَكَرَ لَهَا صَدَاقًا . فَقَضَى لَهَا
النَّبِيُّ ﷺ بَصْدَاقَ الْمَثَلِ .

هذا الزوج هو : هلال بن مرة الأشجعي ، وقيل : هلال بن مروان .

١٠٢ حديث مسلم (٥٧ / ١٦) إلى جابر أنَّ عَبْدًا لِحَاطِبٍ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَيْدُخْلُنْ
حَاطِبُ النَّارِ ، فَقَالَ ﷺ : " كَذَبْتَ ! لَا يَدْخُلُهَا ، فَإِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحُدَيْبِيَّةَ " .

فاسم هذا العبد رضي الله عنه : سعد .

١٠٣ حديث الوفرة الذي جَمَعَ خَمْسَةَ أَقْرَانٍ ، هُوَ مَا رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَنْ قَرِينِهِ
أَبِي خَيْثَمَةَ ، عَنْ قَرِينِهِ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ ، عَنْ قَرِينِهِ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ ، عَنْ قَرِينِهِ
عَبِيدِ بْنِ مَعَاذٍ وَهُوَ يَرْوِيهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَفْصٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ
قَالَتْ : " كُلُّ أَرْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ يَأْخُذُنْ مِنْ شُعُورِهِنَّ حَتَّى يَكُونَ كَالْوَفْرَةِ " .

كَذَاكَ مَالِكٌ مَعَ الْأَوْزَاعِيِّ ، وَأَحْمَدُ بَابِنِ الْمَدِينِيِّ رَاعٍ .

الأكابر عن الأصاغر

أكابر في السنن: كالزُّهريِّ عَنْ مَالِكٍ وَيَحْيَى الْإَنْصَارِيِّ ،
أَوْ قَدَرٍ: كَمَالِكٍ عَنِ ابْنِ دِينَارٍ ، أَوْ كَلَيْهِمَا : عَبْدُ الْعُغْبِيِّ
رَوَى عَنِ الصُّورِيِّ ، وَالصَّحَابِيِّ عَنْ تَابِعٍ وَذَا : كَأَنَسٍ وَأَبِي
هُرَيْرَةَ عَنْ كَعْبِ الْأَخْبَارِ ، وَتَابِعٍ عَنْ تَابِعِيهِ جَارٍ .

الآباء عن الأبناء وعكسه

وَالْأَبُ عَنْ بَنِيهِ : كَالْعَبَّاسِ عَنْ فَضْلِ ، وَعَغِيرِهِ فِي النَّاسِ .
مَا جَاءَ فِي (الْحَنَّانِ وَالْمَنَّانِ) أَي عَنْ عَلِيٍّ : مِنْ عَجِيبِ الثَّانِي .^{١٠٤}
وَقَلَّ مَا قَدْ حَدَّثَتْ بَنَاتُ عَنْ أُمَّهَاتٍ جَاءَ فِي (أَتَيْتُ) .^{١٠٥}

^{١٠٤} قد اجتمع في حديث علي رضي الله عنه تسلسل عشرة رواة كل يروي عن أبيه إلى علي رضي الله عنه أنه سُئِلَ عن الحَنَّانِ والمَنَّانِ ، فقال : "الحَنَّانُ : الَّذِي يَقْبَلُ عَلَى مَنْ أَعْرَضَ عَنْهُ ، وَالْمَنَّانُ : الَّذِي يَبْدَأُ بِالنُّوَالِ قَبْلَ السُّؤَالِ" .

إلا أن في إسناد هذا الحديث مجاهيل ، ورجلاً مشهوراً بوضع الأحاديث .
^{١٠٥} روى أبو داود (٣٠٧١) بإسنادٍ ضعيفٍ جداً عن أم جنوب بنت نميلة ، عن أمها سويدة بنت جابر ، عن أمها عقيلة بنت أسمر بن مضرّس عن أبيها قال : أتيتُ النبي ﷺ فباعته فقال : "مَنْ سَبَقَ إِلَى مَا لَمْ يَسْبِقْ إِلَيْهِ مُسْلِمٌ فَهُوَ لَهُ" ، قال : فخرج الناس يتعادون ويتخاطون .

الإِخْوَةُ وَالْأَخَوَاتُ

٢٧٠- ذَا: كَابْنِي الْخَطَابِ: زَيْدٍ وَعُمَرَ،

وَفِي: عَلِيٍّ وَعَقِيلٍ جَعْفَرَ.

عَبَادُ، سَهْلُ أَخُو عَثْمَانَ. كَذَا سَعِيدُ، عَمْرُهُمْ، أَبَانُ.

بَنُو عَيْيَنَةَ هُمْ: سُفْيَانُ أَجَلُهُمْ، وَآدَمُ، عَمْرَانُ،

كَذَاكَ إِبْرَاهِيمُ، مَعَ مُحَمَّدٍ، وَخَمْسَةٌ مَا حَدَّثُوا كَأَحْمَدِ.

ثُمَّ بَنُو سَيْرِينَ هُمْ: مُحَمَّدٌ، وَأَنْسُ، يَحْيَى حَوَاهِمُ سَدُّ.

وَمَعْبُدُ، وَحَفْصَةُ، كَرِيمَةُ، لَمْ تَرَوْ مِنْهُمْ: عَمْرَةٌ، وَسَوْدَةٌ.

وَفِي بَنِي الْحَارِثِ مَعَ مُقْرَنٍ: مُهَاجِرُونَ سَبْعَةٌ، فَأَمْعِنِ.

مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ

وَهُمْ طِبَاقُ، كُلُّهُمْ عُدُولٌ. وَجَمَّ عَن دَوْسِيَّهِمْ نُقُولُ:

فَوْقَ أُلُوفِ خَمْسَةٍ، فَأَبْنِ عُمَرَ فَأَنْسُ: مِنْ فَوْقِ الْفَيْنِ، الْبَحْرُ: ١٠٦

^{١٠٦} البحر: بتحريك الحاء ضرورةً وإلا فهو بالإسكان. ويعني به: ابن عباس رضي الله تعالى عنه.

يُلاحظ هنا أنّ العلامة الناظم رحمه الله لم يذكُر سيدتنا عائشة رضي الله عنها، مع أنّها تلي الثلاثة المذكورة في عدد الأحاديث المروية، إذ روت ألفين ومائتين وعشرة أحاديث. فالعذر للناظم، وجلّ من لا يسهو.

مِنْ فَوْقِ أَلْفٍ، ثُمَّ جَابِرٍ عُرِفَ

فَالْحُدْرِي، وَغَيْرُهُمْ: دُونَ أَلْفٍ. ١٠٧

٢٨٠- قَلَّ عَنِ الصِّدِّيقِ مِنْ تَقَدَّمَ مَوْتَهُ، مَا فَوْقَ مِائَةٍ قَدْ نُمِّي.

وَعَلَّمَهُمْ جَمِيعَهُمْ إِلَى عَلِيٍّ قَدَانْتَهَى، مَعَ ابْنِ مَسْعُودِ الْعَلِيِّ.

وَتَعَرَّفَ الصُّحْبَةَ: بِالتَّوَاتُرِ، وَقَوْلِ صَاحِبٍ، وَبِالتَّنَاشُرِ.

آخِرُهُمْ مَوْتًا: أَبُو الطُّفَيْلِ، فِي مِائَةٍ، وَابْنُ رَبِيعِهِمْ يَلِي.

يَزِيدُ وَابْنُ وَأَبُوهُ: شَهِدُ بَدْرٍ. أَبُو مَرْتَدِهِمْ وَمَرْتَدُ.

سَبْعَةُ إِخْوَةٍ بَنُو عَفْرَاءَ: فِي بَدْرٍ قَدْ شَهِدُوا اللَّقَاءَ:

مُعَوَّذٌ، مُعَاذٌ، عَوْفٌ، خَالِدٌ، إِيَّاسٌ، عَاقِلٌ، وَعَامِرٌ، هُدُوا.

مَعْرِفَةُ التَّابِعِينَ

وَهُمْ طِبَاقٌ، مِنْهُمْ: الْمُخَضَّرَمُ، فَمَدْرِكُو الْعَشْرَةِ، قَيْسٌ يُعَلِّمُ،

وَالْفُقَهَاءُ السَّبْعَةُ الْأَكَابِرُ مِنْهُمْ، وَكُلُّ بِالْمَزَايَا ظَافِرٌ،

أَفْضَلُهُمْ: سَعِيدٌ، بَلْ أُوَيْسٌ، وَقِيلَ: الْحَسَنُ، وَقِيلَ: قَيْسٌ.

٢٩٠- آخِرُهُمْ: ابْنُ خَلِيفَةَ خَلْفَ، عَنْ مِائَةٍ بَعْدَ ثَمَانِينَ سَلَفَ.

١٠٧ الألف: بكسر اللام للوزن وإلا فهو بالسكون أيضا.

وَيْسَ فِي الْأَصْحَابِ وَالَّتَّبَاعِ مَنْ اسْمُهُ عَبْدُ الرَّحِيمِ، رَاعٍ.

أَحْوَالُ الرُّوَاةِ تَعْدِيلًا وَجَرْحًا

أَعْلَى مَرَاتِبِ الْعُدُولِ صَدْرًا بِأَفْعَلٍ. فَثِقَةٌ مُكَرَّرًا.

فَمُفْرَدٍ: كَحَافِظٍ، وَمُتَقِنٍ، وَحُجَّةٍ، وَضَابِطٍ، فَلَا تَنِي.

وَبَعْدَهُ: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، وَلَا بَأْسَ بِهِ، صَدُوقٌ، مَأْمُونٌ. تَلَا:

شَيْخٌ رَوَى عَنْهُ. يَلِي: صَوِيلِحٌ، لَا بَأْسَ أَرْجُو. شَرُّ مَنْ يُجْرَحُ:

كَذَّابٌ، أَوْ دَجَّالٌ، أَوْ وَضَّاعٌ. فَسَاقِطٌ، وَهَالِكٌ، مُضَاعٌ،

وَسَكَتُوا عَنْهُ، وَفِيهِ نَظَرٌ، لَا ثِقَّةً، كَذَاكَ لَا يُعْتَبَرُ.

يَلِيهِ: مَرْدُودُ الْحَدِيثِ، إِرْمٌ بِهِ. يَلِيهِ: ضَعْفُوهُ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ،

وَإِهٍ ضَعِيفٌ، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، مُضْطَرَبٌ. يَلِيهِ فِي التَّحْدِيثِ:

٣٠٠- سَيِّئٌ حَفِظٌ، فِيهِ مَا سَتَّعَرَفُ، تُنْكَرُ، قَالُوا فِيهِ، لَيْنٌ، خَالَفُوا.

مَا بَعْدَ ضَعْفُوهُ: لِاعْتِبَارِ حَدِيثِهِ، لَا لِاحْتِجَاجِ جَارِ.

الْأَفْرَادُ

[أَفْرَادُ الْأَسْمَاءِ]

وَمُفْرَدُ الْأَسْمَاءِ لِلْأَصْحَابِ وَغَيْرِهِمْ مَعَ الْكُنْيِ، الْأَلْقَابِ.

نَحْوُ: لُبِيِّ بْنِ لَبَا، وَرَدَانَ شَمْعُونَ، زِرٌّ، سَنْدَرٍ، عَزْوَانَ،
وَابِصَةَ، صُنَابِحِ بْنِ الْأَعْسَرِ، جَبِيبَ، كَلْدَةَ،^{١٠٨} هَبِيبٍ: صَعْرٍ،
وَأَجْمَدٍ، وَأَبِيهِ عُجَيَانَ، دُجَيْنٍ، أَوْسَطَ، شَكَلَ، جِيْلَانَ.

[أَفْرَادُ الْأَلْقَابِ]

أَلْقَابُهَا: سَفِينَةَ، بَطِينٌ، مَنْدَلٌ، مُشْكَدَانَةٌ، سَحْنُونٌ،

[أَفْرَادُ الْكُنَى]

فَرْدُ الْكُنَى مِنْهُ: أَبُو الْعُشْرَاءِ، أَبُو مُرَايَةَ: بِخِفِّ الرَّاءِ،
أَبُو الْعَبِيدَيْنِ، أَبُو الْمَدَلَّةِ، أَبُو مُعَيْدٍ، وَكَذَا أَشْبَاهُ تِي.

الْوَحْدَانُ

عَنْ ابْنِ خَنْبَشٍ، وَعَنْ مُحَمَّدٍ صَفْوَانَ: الشَّعْبِيُّ ذُو تَغْرُدٍ.

٣١٠- مَالِكٌ: عَنْ مُسَوِّدٍ، شُعْبَةَ عَنْ

مُفَضَّلٍ، سُفْيَانَ لِّلَيْثِيِّ عَنْ.

الْمُتَّفِقُ الْمُفْتَرِقُ

مَا وَفَّقَهُ خَطًّا وَلَفْظًا يَنْبُتُ. نَحْوُ: ابْنِ أَحْمَدَ الْخَلِيلِ: سِنَّةٌ.

^{١٠٨} كَلْدَةَ: بِإِسْكَانِ اللَّامِ لِحُضْرَةِ الْوِزْنِ، وَإِلَّا فَهُوَ بِالْفَتْحِ (كَلْدَةٌ).

وَأَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ : أَرْبَعَةٌ ، حَمْدَانُ جَدُّهُمُ ، وَكُلُّ طَبَقَةٍ .^{١٠٩}
 وَكَأَيُّ عِمْرَانَ الْجُونِيِّ : مُوسَى بْنُ سَهْلٍ ، مَعَ تَابِعِيٍّ .
 وَكَابِنِ عِيَّاشٍ - ثَلَاثَةٌ - أَبُو

بَكْرٍ : الْحُسَيْنُ ، الْقَارِيُّ ، الْحِمِصِيُّ ، نُبُؤًا .
 كَصَالِحٍ - أَرْبَعَةٌ - إِبْنِ أَبِي صَالِحٍ : الْكُلُّ لِتَابِعِ انْسُبِ .
 وَكَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - أَرْبَعَةُ الْأَنْصَارِ - ذَا اشْتِبَاهِهِ .
 وَنَحْوُ حَمَّادٍ بَغَيْرِ قَيْدٍ : أَيْبُنُ سَلْمَةَ ، أَوْ ابْنُ زَيْدٍ؟ :^{١١٠}
 مُوسَى التَّبُودَكِيُّ : رَاوِي الْأَوَّلِ ، عَارِمٌ ، وَابْنُ حَرْبِهِمْ : لِمَنْ يَلِي .
 وَمِنْهُ عَبْدِ اللَّهِ : فَالزُّبَيْرِيُّ : بِمَكَّةَ ، فِي طَيْبَةَ : ابْنُ عُمَرَ ،
 ٣٢٠ - فِي كُوفَةٍ : هُوَ ابْنُ مَسْعُودٍ ، وَإِنْ

بِبَصْرَةَ : فَإِبْنُ عَبَّاسٍ زُكِنُ ،
 فِي مِصْرَ وَالشَّامِ : حَفِيدُ الْعَاصِيِّ ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ : خُرَّاسَانٌ يَصِي .
 وَشُعْبَةُ عَنْ سَبْعَةٍ عَنِ الْبَحْرِ : كُلُّ أَبُو حَمَزَةَ ، ذُو الْجَيْمِ : نَصْرٌ .^{١١١}

^{١٠٩} طبقة: بإسكان الباء للنظم، وإلا فهو بالفتح (طبقة).
^{١١٠} سلمة: إسكانه اللام للنظم كما أسلفنا، وهو بالفتح (سلمة).
^{١١١} البحر - نصر: بفتح الحاء المهملة والصاد المهملة ضرورة، وهما بالإسكان (البحر - نصر).

وَالْحَنْفِيُّ: لِلْقَبِيلَةِ انْسَبٌ، ذُو الْيَا حَنْفِيٍّ: انْسَبَنَ لِلْمَذْهَبِ.

المؤتلف والمختلف

مُخْتَلَفٌ لَفْظًا: فِي الْأَقَابِ يَجِيءُ، وَالْأَسْمَاءِ، وَالْأَنْسَابِ.

يُشَدُّ فِي جَمِيعِهِمْ: سَلَامٌ، إِلَّا ثَمَانًا، فَهُمْ: سَلَامٌ:

شَيْخُ الْبُخَارِيِّ، مَعَ الْمُعْتَزَلِيِّ، وَالِدِ حَبْرٍ، وَابْنِ أُخْتِهِ: يَلِي،

وَابْنِ أَبِي الْحَقِيقِ، وَابْنِ نَاهِضٍ، وَجَدُّ سَعْدٍ، وَمُحَمَّدٌ رَضٍ.

فَاكْسِرُ أَبِي بَنٍ عِمَارَةَ، اضْمُمْ: سِوَاهُ، ذُو الْفَتْحِ أَتَى فَالْمُدْغَمِ.

وَفِي خُزَاعَةَ: كَرِيضًا كَبِيرًا، فِي عَبْدٍ شَمْسٍ وَسِوَاهُمْ: صَعْرٍ.

٣٣٠- بِالرَّايِ فِي فُرَيْشِهِمْ: حِرَامٌ، بِالرَّاءِ فِي أَنْصَارِهِمْ: حَرَامٌ.

عَيْشِيٌّ: فِي الْبَصْرَةِ، وَالْعَبْسِيُّ: فِي كُوفَةٍ، فِي الشَّامِ قُلٌّ: عَنَسِيٌّ.

عِسلٌ: بِكسرٍ فَسُكُونِ السِّينِ، إِلَّا ابْنَ زَكْوَانَ: يَفْتَحُ ذَيْنِ.

وَمِسُورٌ: بِالْكَسْرِ، إِلَّا فِي وِلْدٍ يَزِيدٍ، وَالْيَرْبُوعِ: بِالضَّمِّ وَشَدِّ.

مَا فِي الصَّحِيحَيْنِ بِيَا: يَسَارٌ، إِلَّا ابْنَ بَشَّارٍ، وَجَا سَيَّارٌ.

بِالْكَسْرِ بِشَرٍّ غَالِبًا فَمَعْجَمٌ، أَهْمِلْ لَدَى أَرْبَعَةٍ ثُمَّ اضْمُمْ:

ابْنَ سَعِيدٍ، وَابْنَ بُسْرِ الْمَازِنِيِّ، وَابْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَابْنَ مِحْجَنِ.

بَشِيرًا - الأَبْنُ يَسَارٌ - كَبِيرٌ، مَعَ ابْنِ كَعْبٍ: فِيهِمَا فَصَعْرٌ.
 وَفِي ابْنِ جَائِرٍ - أَتَى يُسِيرٌ - بِيًّا - أَوْ ابْنَ عَمْرٍو، الأُسَيْرُ.
 جَمَّ يَزِيدٌ، صَعَّرُوا بُرَيْدٌ ابْنَ أَبِي بُرْدَةَ، جَا البُرَيْدُ.
 ٢٤٠- زِيَادُ البَرَاءِ، أَبُ العَالِيَةِ، وَمَعَشَرُ يُوْسُفَ. جِيْمُ جَارِيَهَ:
 لِابْنِ قُدَامَةَ، وَوَالِدِ اليَزِيدِ، غَيْرُهُمَا: حَارِثَةُ بِلَا مَزِيدِ.
 جَمَّ جَرِيرٌ، فِي ابْنِ عُثْمَانَ وَفِي ابْنِ الحُسَيْنِ: الحَاءُ وَالزَّايُ يَفِي.
 حُدَيْرٌ بِالدَّالِ: أَبُو عِمْرَانَ، وَالدُّ زَيْدٌ، فِي 'المَعَاذِي' بَانَ.
 جَمَّ خِرَاشٌ: أَيُّ بَكْسَرِ المَعْجَمِ، وَفِي أَبِي الرَّبِيعِيِّ: أَهْمِلُ، وَأَعْلَمُ.
 جَمَّ حَصِينٌ أَيُّ بَضْمِ الحَاءِ، وَفَتَحَ صَادٍ أَهْمِلًا، وَجَاءَ
 فَتَحُ أَبِي حَصِينِ أَيُّ عُثْمَانَ، حَضِينُ بِالصَّادِ: أَبُو سَاسَانَ.
 وَجَمَّ حَازِمٌ، وَفِي ابْنِ حَازِمِ أَبِي مُعَاوِيَةَ: خَاءٌ اعْجَمُ.
 وَجَمَّ حَيَّانٌ، وَفِي ابْنِ مُنْقِذِ وَابْنِ هِلَالَ: فَافْتَحَنُ وَوَحْدِ،
 وَالكَسْرُ وَالتَّوْحِيدُ: فِي ابْنِ العَرِقَةَ، وَابْنِي عَطِيَّةٍ، وَمُوسَى حَقَّقَهُ.
 ٣٥٠- جَمَّ حَبِيبٌ، وَحَبِيبٌ: ابْنُ عَدِي،

مَعَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ المُهْتَدِي.

جَمَّ حَكِيمٌ، وَحَكِيمٌ: مَخْرِمَةٌ، وَابْنُ حَكِيمٍ أَيْ رَزِيْقٌ فَاضْمَةٌ.
 جَمَّ رَبَّاحٌ، وَأَبُو رِيَّاحٍ فِي «مُسْلِمٍ»- ابْنِ رِيَّاحٍ، ضَاحٍ.
 جَمَّ مُصَغَّرًا سَلِيمٌ، كَبَّرٍ لَدَى: ابْنِ حَيَّانَ، وَلَا تُصَغَّرِ.
 جَمَّ شُرَيْحٌ، وَسُرَيْحٌ ابْنُ أَبِي سُرَيْجٍ: بِالْجِيمِ، وَإِعْجَامًا أَبِي.
 وَجَمَّ سَالِمٌ، وَحَدَفُ الْأَلْفِ: فِي ابْنِ قُتَيْبَةَ، وَرَازِي قُفِي. ١١٢
 وَابْنِ أَبِي الذَّبَّالِ، وَابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، لَا تَزِدُ فِي الْعَدِّ.
 وَجَمَّ سَلْمَةٌ، ١١٣ وَفِي ابْنِ سَلْمَةَ عَمَرُوا، مَعَ الْقَبِيلَةِ: اكْسِرْ. وَاضْمَةٌ:
 عُبَيْدَةٌ، وَالْفَتْحُ: فِي السَّلْمَانِي، وَابْنِ حُمَيْدٍ، وَلَدِ سُنْفِيَّانِ.
 جَمَّ عُبَادَةٌ، وَفَتْحُ الْعَيْنِ فِي: شَيْخِ الْبُخَّارِيِّ ابْنِ عُبَادَةَ يَفِي.
 ٣٦٠- عَبَادٌ: بِالْفَتْحِ وَشَدِّ الْبَاءِ، وَضَمُّ قَيْسِ بْنِ عَبَادٍ جَاءَ.
 جَمَّ عَقِيلٌ، أَبٌ يَحْيَى: صَغْرٍ، مَعَ ابْنِ خَالِدٍ، وَفِي الْحَيِّ دُرِي.
 وَجَمَّ بَزَّازٌ: بِمُعْجَمَيْنِ، لَا فِي: خَلْفٍ، مَعَ حَسَنَ، فَأَهْمِلَا.
 وَجَمَّ بَصْرِيٌّ، وَفِي ابْنِ الْأَوْسِ مَعَ سَالِمٍ، عَبْدِ الْوَاحِدِ: التُّونُ لَمَعُ.

١١٢ وفي نسخة: "في ابن قتيبة، زريز قد قفي"، يعني: سلم بن زريز. وقد ذكره النووي بدل الرازي وهو (ابن سلم)، فاستدرك عليه السيوطي رحمه الله، وهذه الترجمة لم يذكرها أصحاب المؤلف والمختلف، لأنها لا تأتلف خطأ لزيادة الألف في سالم كما في "التدريب" للسيوطي.

١١٣ سلمة: بفتح اللام وإنما أسكنه للوزن.

جَمَّ الْجُرَيْرِيُّ بِجِيمٍ، إِلَّا يَحْيَى ابْنَ بَشْرٍ: فَبِحَاءٍ حَلًّا.
جَمَّ الْحَرَامِيُّ، وَزَايٌ قَدْ نَمِي بَعْدَ "فُلَانٍ" فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ».^{١١٤}

الْمُتَشَابَهُ

بَابْنِي بَشِيرٍ وَبَشِيرٍ مَثَلِ أَيُّوبَ، لَا مُوسَى عَلِيٌّ وَعَلِيٌّ.
شُرِيحٌ مَعَ سُرِيحٍ: لِلنُّعْمَانِ عَزُوهُمَا، شَيْخُ الْبُخَارِيِّ الثَّانِي.
وَأَبْنُ يَزِيدَ تَوْرٌ: الْكَلَاعِيُّ، وَالِدَيْلِيُّ: تَوْرَ بْنَ زَيْدٍ رَاعٍ.
سَعْدُ أَبُو عَمْرٍو هُوَ الشَّيْبَانِيُّ، كَابْنِ مَرَارٍ زُرْعَةَ السَّيْبَانِيِّ.

الْمُشْبَهُ الْمَقْلُوبُ

٣٧٠- يَزِيدُ ابْنُ الْأَسْوَدِ الْخَزَاعِيُّ، كَأَسْوَدِ ابْنِ يَزِيدِ النَّخَعِيِّ.
وَكَابْنِ مُسْلِمِ الْوَلِيدِ التَّابِعِيِّ، مَعَ الدَّمَشَقِيِّ صَاحِبِ الْأَوْزَاعِيِّ.
ابْنُ الْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحِ مُسْلِمٍ، وَقَلْبُهُ لَدَى الْبُخَارِيِّ يُعْلَمُ.

^{١١٤} حديث مسلم عن أبي اليسر : كان لي على فلان بن فلان الحرّامي مالٌ فأتيت أهله . . " الحديث .

اختلف في "الحرّامي" هذا ، فقل هو بالراء كما سبق ، وقيل هو بالجم والذال (جرّامي) .

الكنى والأسماء المنفقة

وَقَسَّمُوا الْكُنَى عَلَى الْأَقْسَامِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ، يَلِي الْأَسَامِي.
 مَنْ اسْمُهُ كُنْيَتُهُ: أَبُو بِلَالٍ، ابْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو بَكْرٍ يُقَالُ.
 أَوْ لَمْ تَقِفْ هَلِ اسْمُهُ كُنْيَتُهُ؟ نَحْوُ: أَبِي شَيْبَةَ عَنْهُ صُحْبَتُهُ.
 أَوْ لَقِبْ كُنْيَتَهُ: نَحْوُ أَبِي تَرَابٍ أَبِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ.
 وَمَنْ تَعَدَّدَتْ كُنَاهُ: كَأَبِي خَالِدٍ، وَالْوَلِيدِ، لِلْفَرْدِ حُبِّي.
 مُتَّفَقٌ عَلَى اسْمِهِ وَالْخُلْفُ فِي كُنْيَتِهِ: أُسَامَةُ الْحَبِّ الْوَفِيِّ.
 وَعَكْسُهُ: أَبُو هُرَيْرَةَ. وَفِي سَفِينَةَ: خُلْفٌ بِهَدَيْنِ افْتُنْفِي.
 ٣٨٠- وَعَكْسُهُ: أَيْمَةُ الْمَذَاهِبِ. أَوْ وَاقَفَتْ كُنْيَتَهُ إِسْمَ الْأَبِ.
 وَعَكْسُهُ: نَحْوُ أَبِي إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ، وَابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ.
 أَوْ ذُو اسْتِهَارٍ بِاسْمِهِ لَا كُنْيَةَ: نَحْوُ: أَبِي مُحَمَّدٍ فِي طَلْحَةَ.
 وَعَكْسُهُ: أَبُو الضُّحَى لِمُسْلِمٍ. وَمَا إِلَى زَوْجٍ وَزَوْجَةٍ نُمِّي:
 كَأَمِّ دَرْدَاءَ أَبِي الدَّرْدَاءِ، وَنَحْوِهِ. ثُمَّ مِنَ الْأَسْمَاءِ:
 مَنْ كَانَ إِسْمُ شَيْخِهِ مُسَاوِيًا لِاسْمِ أَبِيهِ: كَالرَّبِيعِ فَادْرِيَا.
 أَوْ كَأَسْمِهِ أَسْمَا الشُّيُوخِ بَانَ: عِمْرَانُ عَنْ عِمْرَانَ عَنْ عِمْرَانَ.

أَوْ بِاسْمِ شَيْخِ شَيْخِهِ : كَمُسْلِمٍ عَنِ الْبُخَارِيِّ وَدَا عَنِ مُسْلِمٍ .
 أَوْ كَاسْمِهِ اسْمُ الْأَبِ وَالْجَدِّ عَنِي : كَالْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ .
 أَوْ كَاسْمِهِ كُنْيَتُهُ : كَالْقَاسِمِ ابْنِ مُحَمَّدِ أَبِي الْقَاسِمِ .
 ٣٩٠- مِنْ كَاسْمِهِ النَّسْبَةُ : حَمِيرِيٌّ ، يَقْرُبُ مِنْهُ مَا كَ (حَضْرَمِيٌّ) .
 مُشْتَرِكُ الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ : كَبِرْكَةِ^{١١٥} وَهَذَا مَعَ أَسْمَاءِ .

الْأَلْقَابُ

مِثَالُهَا كَجَزْرَةٍ^{١١٦} ، غُنْجَارٍ ، كَيْلَجَةٍ ، مُرْبَعٍ ، بُنْدَارٍ ،
 صَاعِقَةٍ ، سَجَادَةٍ ، وَالْأَعْمَشِ ، وَعَارِمٍ ، وَأَعْرَجٍ ، وَالْأَخْفَشِ :
 أَسْتَاذُ سَبِيبِيَّةٍ : فَهُوَ الْأَكْبَرُ عَبْدُ الْحَمِيدِ ، وَعَلِيٌّ : الْأَصْغَرُ ،
 أَوْسَطُهُمْ : سَعِيدُ ابْنِ مَسْعَدَةَ ، لِكُلِّهِمْ : رَوَايَةٌ مُسَدَّدَةٌ .
 وَلَقَّبُوا سِتَّتَهُمْ بِغُنْدَرٍ وَكُلُّهُمْ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ .

طَبَقَاتُ الرُّوَاةِ وَمَوَالِيدُهُمْ وَوَفِيَّاتُهُمْ

وَاعْرِفْ مَوَالِيدَ مَعَ الْوَفِيَّاتِ لَهُمْ بِكُتُبِهَا ، عَلَى الطَّبَقَاتِ :

^{١١٥} بركة: بإسكان الراء لضرورة الوزن، وإلا فهو بالفتح (بركة).

^{١١٦} جزرة: بإسكان الزاي للوزن، وهو بالفتح (جزرة).

مِنَ الصَّحَابَةِ أَوْ الْتَّابِعِ وَغَيْرِهِمْ، كُلٌّ عَلَى أَنْوَاعٍ.

مَعْرِفَةُ بِلَادِهِمْ وَمَوَالِيهِمْ

وَأَعْرِفُ بِلَادَهُمْ، فَكَمْ مَنِ انْتَسَبَ لَهَا، وَلِلْقَبِيلِ تَنْسِبُ الْعَرَبُ.

...- وَأَبْدَأُ بِأَوَّلِ الْبِلَادِ، وَيَلِي بِثُمَّ ثَانِيهَا لَدَى الْمُنتَقِلِ.

وَعَالِبُ الْمَوْلَى: لِعِتْقٍ، كَأَبِي عَالِيَةَ إِلَى رِيَا حِ يَنْسُبُ^{١١٧}.

وَرَبَّمَا يَكُونُ مَوْلَى الْمَوْلَى: كَالهَاشِمِيِّ ابْنِ يَسَارٍ أَصْلًا.

لِبَعْضِهِمْ: وَايَةُ الْإِسْلَامِ، كَالْجُعْفِيِّ الْحَافِظِ الْإِمَامِ.

أَوْ حِلْفٍ: كَأَصْبَحِيِّ الصُّلْبِ مَالِكٍ، التَّيْمِيِّ جَا فِي النَّسَبِ.

الْمَنْسُوبُ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ

يُنْمَى لِأُمٍّ: كَبَنِي عَفْرَاءَ، وَابْنِ بُحَيْنَةَ، بَنِي بَيْضَاءَ،

وَابْنِ حَمَامَةَ، وَجَدٌّ: كَأَبِي عُبَيْدَةَ، لِلْجَدِّ جَرَّاحِ انْسُبِ.

وَابْنِ يَزِيدَ: مَجْمَعُ بَنِ جَارِيَةَ، وَأَحْمَدُ بَنِ حَنْبَلٍ، وَجَارِيَةَ

إِلَى التَّبَنِّيِّ: كَأَنْتِمَا الْمَقْدَادِ لِأَسْوَدٍ، وَهُوَ ابْنُ عَمْرِو الْكِنْدِيِّ.

^{١١٧} هكذا في جميع النسخ، وأرجح أن يكون: "إلى رياح أنسب".

عِلْمُ أَسْبَابِ الْحَدِيثِ وَتَارِيخِهِ

وَاعْنِ بِأَسْبَابِ الْحَدِيثِ، تُنْقَلُ

فِيهِ: (حُذِي)،^{١١٨} أَوْ خَارِجًا، أَوْ تَحْصُلُ

١٠- بِيَعْضِ طُرُقِهِ، مِثَالُ الثَّانِي: فِي قَوْلِهِ: (الْخَرَجُ بِالضَّمَانِ).^{١١٩}

تَارِيخُهُ: يُعْرَفُ بِالْقَبْلِيَّةِ وَأَوَّلٍ، وَآخِرٍ، بَعْدِيَّةِ.

كِتَابَةُ الْحَدِيثِ

وَأَجْمَعُوا عَلَى جَوَازِ الْخَطِّ، بَعْدَ الْخِلَافِ، وَاشْتَعَلَ بِالضَّبْطِ.

وَحَقَّقَ الْخَطَّ بِلاَ تَعْلِيْقٍ لَهُ، وَلَا مَشَقِّ، وَلَا تَدْقِيقٍ

إِلَّا لِعُدْرٍ، وَارَعَ شَكْلَ الْمُشْكِلاَ سَيِّمًا الْأَسْمَا، وَغَيْرِ الْمُشْكِلاَ.

وَأَضْبَطَهُ فِي حَاشِيَةِ مُقَابَلِهِ، وَيَنْبَغِي ضَبْطُ الْحُرُوفِ الْمُهِمَلَةِ

مِنْ تَحْتِ: بِالَّذِي عَلَى نَظِيرِهَا، أَوْ فَوْقَهَا قِلَامَةً، أَوْ مِثْلَهَا

^{١١٨} المرأة التي سألت النبي ﷺ عن الغسل من دم الحيض فقال: "حُذِي فِرْصَةً مِنْ مِسْكِ وَتَطَهَّرِي".

^{١١٩} حديث عائشة مرفوعًا: "الْخَرَجُ بِالضَّمَانِ"، فَإِنَّ فِي بَعْضِ طُرُقِهِ عِنْدَ أَحْمَدَ (٨٠ / ٦)، وَالتِّرْمِذِي (٣ / ٣٧٦) وَغَيْرَهُمَا أَنَّ رَجُلًا ابْتِاعَ عَبْدًا فَأَقَامَ عِنْدَهُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقِيمَ، ثُمَّ وَجَدَ بِهِ عَيْنًا فَخَاصَمَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَرَدَّهُ عَلَيْهِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَدْ اسْتَعْمَلَ غِلَامِي، فَقَالَ ﷺ: "الْخَرَجُ بِالضَّمَانِ".

حَرْفٌ صَغِيرٌ، تَحْتَهَا، أَوْفَوْقَهَا
 وَدَارَةٌ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ اكْتُبِ
 وَكُلُّ مَا عَرَّضْتَ وَسَطَهَا اعْلَمْ.
 ٤٢٠- وَكَرِهُوا كَتَبَ كَعَبَدِ اللَّهِ،
 وَعَبْدٌ أَوْ رَسُولٌ آخِرَ السَّطْرِ^{١٢٠}
 وَاحْفَظْ عَلَى كِتَابِ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ
 كَذَا التَّرَضِّي مَعَ تَرْحُمِ عَلِيَّ:
 ثُمَّ عَلَيْهِ بَعْدُ أَنْ يُقَابِلَهُ
 فَيُمْسِكَ حَالَةَ التَّسْمِيعِ
 وَاحْفَظْ عَلَى التَّصْحِيحِ، وَالتَّضْيِيبِ،
 مِنْ جِهَةِ الْيَمِينِ فَالشَّمَالِ
 خُطُّهُ، وَاكْتُبِ إِلَى أَعْلَى الْوَرَقِ،
 فِيهِ عَلَى السَّطْرِ مِنْ أَعْلَاهُ إِلَى
 ٤٣٠- لِباطِنٍ، مَا كَانَ فِي الشَّمَالِ
 حَطٌّ، وَرَبِئَتْ هَمْزَةٌ مِنْ تَحْتِهَا.
 مُهْمَلَةٌ الْوَسْطِ لِفَضْلِ اجْتِيبِ.
 وَلْتَحَدَّرِ اصْطِلَاحَ مَا لَا يُفْهَمُ.
 ابْنِ فُلَانٍ، وَرَسُولِ اللَّهِ،
 وَاللَّهُ فِي أَوَّلِ تَالٍ فَاحْتَظِرْ.
 عَلَى رَسُولِ اللَّهِ سَيِّدِ الْأَنْبَاءِ،
 أَصْحَابِهِ وَالْعُلَمَاءِ الْفُضَلَاءِ.
 بِأَصْلِ شَيْخِهِ وَإِنْ أَجَازَ لَهُ،
 كَتَبْتَهُمَا، فَذَاكَ ذُو التَّرْفِيعِ.
 وَكَتَبِ سَاقِطٍ عَلَى التَّرْتِيبِ:
 فِي آخِرِ إِنْ لَاقَ ذَا إِقْبَالِ،
 وَابْتَدَأِ السُّطُورَ- إِنْ زَادَ اللَّحَقُ-
 أَسْفَلِهِ، مَا فِي الْيَمِينِ وَصِلَا
 لِآخِرِ كَرَاهَةِ انْتِقَالِ.

^{١٢٠} السطر: بتحريك الطاء، للوزن، وهو بالإسكان.

وَبَعْدَهُ: "صَحَّ"، وَقِيلَ مَعَ: "رَجَعَ"،

وَفِي الْحَوَاشِي الْخَطُّ وَسَطُهُ يَقَعُ.

وَالضَّرْبُ وَالْحَكُّ وَمَحْوُ الرَّائِدِ: كَخَطِّهِ، فَمَا يَلِيْقُ أَوْجِدِ.

وَيُضْرَبُ الثَّانِي مِنَ الْمُكْرَرِ، إِلَّا إِذَا كَانَ أَخِيرَ السَّطْرِ،

وَرَاعَ الْإِتِّصَالَ بِالْمُضَافِ وَالتَّالِ، كَالْوَصْفِ وَذِي اتِّصَافِ.

اِقْتِصَارُ حَدَّثِنَا وَأَخْبَرْنَا

وَاخْتَصَرُوا حَدَّثَنَا فِي الْخَطِّ: نَا، ثَنَا، ثَنِي، أَخْبَرْنَا: عَلَى أَنَا.

وَعِنْدَ الْإِنْتِقَالِ مِنْ إِسْنَادٍ لِغَيْرِهِ أَكْتُبُ "ح" عَلَى انْفِرَادِ.

وَلَتَكْتُبُ اسْمَ الشَّيْخِ بَعْدَ الْبَسْمَلَةِ، وَكُنْيَةَ، مَعَ نَسَبِ، وَالنَّقْلَةَ،

السَّامِعِينَ فَوْقَ، أَوْ حَاشِيَةَ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ أَوْ خَاتِمَةَ.

لَا تَمْنَعَنَّ صَاحِبَ السَّمَاعِ فِيمَا كَتَبْتَ النُّقْلَ مِنْهُ، رَاعِ.

،،،- فَإِنْ أَعْرَتَهُ: فَلَا يُؤَخَّرُ عَلَيْكَ عَنْ حَاجَتِهِ، فَلْيَحْظَرْ.

وَقْتُ السَّمَاعِ وَالتَّحْمَلِ

وَتَحْضُرُ الصَّغَارِ فِي مَجَالِسِ قِرَاءَةِ الْحَدِيثِ، وَالتَّفَاسِ.

وَمَنْ وَفَى تَمْيِيزُهُ: فَسَامِعٌ، وَلَيْسَ فِي التَّحْدِيثِ بَعْدُ مَانِعٌ.

يَبْدَأُ بِالسَّمَاعِ مِنْ شَيْخٍ بِلَادِهِ، مِنْهُمْ أُولِي الرُّسُوخِ،
وَبَعْدَهُمْ: يَرْحَلُ لِلْأَقْطَارِ لِوَابِلٍ، وَالطَّلِّ ذَا اسْتِمْطَارٍ.

طُرُقُ تَحْمُلِ الْحَدِيثِ وَصِيغُ الْأَدَاءِ

سَمِعْتُ: لِلْإِمْلَاءِ مَعَ حَدَّثَنِي. قَرَأْتُ: لِلْقَارِي، مَعَ أَخْبَرَنِي،
وَالْجَمْعُ مَعَ "قُرِي عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ": لِلسَّمَاعِ، قُلْتُ: أَنْبَأْنَا.
وَعَنْ إِجَازَةٍ كَذَا: أَجَازَنَا، كَتَبَ، أَوْ شَافَهَنِي، شَافَهْنَا.
أَرْفَعُهَا: مَا قَارَنْتُ مُنَاوَلَهُ، وَشَرِطْتُ لَهَا، وَإِلَّا: بَاطِلَةٌ.
وَلِلْوَصِيِّهِ، وَلِلْبِاعِلامِ، وَلِلْوِجَادَةِ، لَدَى الْأَعْلَامِ.

فُرُوعُ

٥٠- إن سقت إسنادك في الشروع قل

فِيمَا يَلِيهِ: "وَبِهِ"، لَهُ يَدُلُّ.

وَجَمْعُ مَا رَوَيْتَهُ عَنِ الْعَدَدِ مُتَّحِدَ الْمَعْنَى: يَجُوزُ فِي سَنَدٍ،
فَقُلْتُ: فَلَانٌ وَفُلَانٌ قَالَ، أَوْ قَالَا، كِلَاهُمَا لِمُسْلِمٍ رَوَوْا.
يُحَدِّفُ مِنْ بَيْنِ الرَّجَالِ: "قَالَ" خَطَأً، وَإِنْ كُرِّرَ لَا مَقَالًا.
جَازَ لِعَالِمٍ وَجُوهًا تُعْنَى: الْإِخْتِصَارُ، وَالْأَدَا بِالْمَعْنَى.

وَاخْتِيرَ أَنْ يَقُولَ فِيهِ: "أَوْ كَمَا" قَالَ، وَلَا شَتَبَاهُ لَفْظِ عُلَمَاءَ.

آدَابُ الشَّيْخِ وَالطَّالِبِ مَعًا

وَاشْتَرَكَا فِي صِحَّةِ النِّيَّةِ، مَعَ تَحْسِينِ أَخْلَاقٍ، وَذِهْنِ انْجَمَعُ
وَقْتِ قِرَاءَةِ بِلَا نُعَاسٍ، أَوْ نَسْخٍ، أَوْ مُحَادَثَاتِ النَّاسِ،
وَعَمَلٍ بِالْعِلْمِ، فَهَوَ الْعَوْنُ فِي حِفْظِهِ، زَكَاتُهُ، وَالصَّوْنُ.

مَا يَنْفَرِدُ بِهِ الشَّيْخُ

وَأَنْفَرَدَ الشَّيْخُ لَدَى احْتِيَاجٍ إِلَيْهِ بِالتَّسْمِيعِ ذَا انْبِلَاجٍ:
٤٦٠- يَجْلِسُ بِالْهَيْبَةِ، ذَا تَطَهَّرَ، وَسَرَحَ لِحِيَّةٍ، وَذَا تَبَخَّرَ،
وَلَا يُحَدِّثُ عَجَلًا، بَلْ يَوْقَارُ، وَلَا عَلَى الطَّرِيقِ، إِلَّا لِاضْطِرَارٍ.
يَفْتَحُ مَجْلِسًا بِحَمْدِ اللَّهِ، ثُمَّ الصَّلَاةِ فِي النَّبِيِّ الْأَوَّاهِ،
ثُمَّ دُعَاءٍ لِائْتِاقِ بِالْحَالِ، بَعْدَ قِرَاءَةِ لِقَارِ حَالِ
صَوْتًا مِنَ الْقُرْآنِ شَيْئًا، ثُمَّ لَا يَسْرُدُ سَرْدًا يَمْنَعُ التَّعْقُلَ.

عَقْدُ الْمَجْلِسِ لِلْإِمْلَاءِ

يُنْدَبُ عَقْدُ مَجْلِسِ الْإِمْلَاءِ لِمَنْ لَهُ أَهْلٌ يَذِي اسْتِمْلَاءَ،

مِنْ بَعْدِ حَمْدِ وَصَلَاةٍ ، قَائِلًا

لِلشَّيْخِ: "مَنْ ذَكَرْتَ" ، أَوْ "مَا.." سَائِلًا .

يُنْدَبُ لِلْمَمْلِيِّ بَأَن يَجْمَعَ فِي إِمْلَائِهِ شُيُوخَهُ لِكَيْ يَفِي ،
مُقَدِّمًا أَرْجَحَهُمْ ، وَخَائِرًا عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ حَدِيثًا قَصْرًا ،
بِتَرْكِ مَا لَا تَفْهَمُ الْعُقُولُ ، وَضَبْطِ مُشْكِلٍ بِمَا يَقُولُ ،
٤٧٠- وَيَخْتِمُ الْإِمْلَاءَ بِالنَّوَادِرِ ، وَأَحْسَنَ الْأَشْعَارِ ، لَا التَّهَاتُرِ ،
بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، يُمْلِي فَقَطْ كَيْلًا يَمْلُؤُوا سَمْعَهُ ،

مَا يَنْفَرِدُ الطَّالِبُ بِهِ

وَأَنْفَرَدَ الطَّالِبُ بِالتَّعْظِيمِ لِشَيْخِهِ فِي طَلَبِ التَّعْلِيمِ ،
بِهِ يَنَالُ بَرَكَةَ الْعُلُومِ ، لَا بِالذِّكَا ، وَكَثْرَةَ الْخُصُومِ ،
مُعْتَقِدًا وَطَالِبًا رِضَاهُ ، يَحْدُرُ سُخْطُهُ بِمَا يَرَاهُ ،
مُتَّبِعٌ ، لَا يَمْنَعُ الْحَيَاءُ مِنْ أَخْذِهِ الْعِلْمَ وَكِبْرِيَاءُ :
مِمَّنْ يَكُونُ دُونَهُ فِي النَّسَبِ ، وَالسِّنِّ ، أَوْ فِي غَيْرِهِ ، فَاجْتَنِبْ ،
وَلَا يَطْوُلُ عَلَيْهِ يَضْجُرُ ، إِذْ هُوَ لِلطَّبَاعِ قَدْ يُغَيِّرُ ،
لَا يُضِعُ الْوَقْتَ فِي الْإِسْتِكْثَارِ ، بَلْ فَلْيُرَاعِ يَانِعَ الثَّمَارِ :

يَرَعَى الصَّحِيحِينَ بِجِدٍّ، فَالَّذِي لَدَى أَبِي دَاوُدَ، ثُمَّ التِّرْمِذِي،
٤٨٠- فَالنَّسَبِيُّ، ثُمَّ كَبِيرِ الْبَيْهَقِيِّ، فَمَا بِهِ الْحَاجَاتُ مَسَّتْ يَنْتَقِي،
يَلِي الْمُوَطَّأَ، وَفِي الْمَسَانِدِ وَعِلَلٍ: مُصَنَّفَاتِ أَحْمَدِ.

تَصْنِيفُ الْحَدِيثِ

وَلْيَعْنِ بِالتَّصْنِيفِ مَنْ تَاهَلَ لَهُ، بِإِيضاحٍ وَكَشْفِ مُشْكَلَا،
مِنْ غَيْرِ إِيجَازٍ إِلَى غَلَقٍ حَصَلْ، وَلَا وُضُوحٍ لِرِكَاكَةِ وَصَلْ،
إِمَّا عَلَى الْأَبْوَابِ، أَوْ مَسَانِدِ، أَوْ عِلَلٍ تَجْمَعُ كُلَّ وَارِدِ.
بَعْضُ الْمَسَانِدِ عَلَى الْمَعَاجِمِ، وَصَنَّفُوا أَيْضًا عَلَى التَّرَاجِمِ.
وَلِيَحْذَرِ التَّصْنِيفَ فِيمَا جَهَلَا، لَا يُخْرِجُنُهُ مُسْرِعًا أَنْ كَمَلَا،
إِلَّا إِذَا هَدَّبَهُ وَحَرَّرَا، وَأَعْمَلَ الْفِكْرَ بِهِ وَكَرَّرَا،
حَوْزُ الْكَمَالِ: خَالِصٌ لِلَّهِ، وَالْمَرْءُ ذُو جَهْلٍ وَسَهْوٍ لَاهِ.

خَاتِمَةٌ نَسَأَلُ اللَّهَ حُسْنَهَا

[الرُّبَاعِيَّاتُ] ١٢١

وَأَعْلَمُ بِأَنَّ الْمَرْءَ لَا يَصِيرُ كَامِلَ عِلْمٍ وَيَهِّئُ تَقْصِيرُ

١٢١ لا تصح هذه الرباعيات ، كما نص على ذلك الكثيرون من الأئمة قديما وحديثا ، منهم ابن حجر رحمة الله عليه .

٤٩٠- فِي كَتَبِ أَرْبَعٍ ، تُرَى مَعَ أَرْبَعٍ ، كَأَرْبَعٍ ، وَذِيكَ : مِثْلُ أَرْبَعٍ ،
 فِي أَرْبَعٍ ، وَتِلْكَ عِنْدَ أَرْبَعٍ ، بِأَرْبَعٍ ، تُكْتَبُ فَوْقَ أَرْبَعٍ ،
 عَنِ أَرْبَعٍ ، لِأَرْبَعٍ ، وَالْكُلُّ لَأَرْبَعٍ : هَانَ عَلَيْهِ أَرْبَعٌ ،
 لِلصَّبْرِ عَنْهَا : مُكْرَمٌ بِأَرْبَعٍ ، يُثَابُ فِي آخِرَةِ بِأَرْبَعٍ . :
 يَكْتُبُ لِلرَّسُولِ ، وَالنُّجَبَاءِ الصَّحْبِ ، وَالْأَتْبَاعِ ، وَالْعُلَمَاءِ .
 مَعَ الْأَسَامِيِّ لِلرَّجَالِ ، وَالْكُنَى لَهُمْ ، مَكَانَهُمْ يَعْجِي ، وَالْأَزْمَنَاءِ .
 وَذِيكَ كَالْتَحْمِيدِ ، وَالتَّكْبِيرِ ، بَسْمَلَةً ، دُعَاءً . مَعَ النَّظِيرِ
 أَعْنِي : مَعَ الْخَطِيبِ ، وَالصَّلَاةِ ، وَسُورَةٍ ، تَوْسُلُ الدُّعَاءِ .
 وَمِثْلُ مُسْنَدَاتٍ ، مَوْقُوفَاتٍ ، وَالْمُرْسَلَاتِ ، ثُمَّ مَقْطُوعَاتٍ .
 ٥٠٠- فِي صِغَرِ السِّنِّ ، وَفِي فُتُوتِهِ ، وَفِي شَبَابِهِ ، وَفِي كُهُولَتِهِ .
 أَيْ عِنْدَ شُغْلِهِ ، وَفِي فَرَاغِهِ ، وَعِنْدَ فَقْرِهِ ، وَفِي غِنَائِهِ .
 يَجْلِسُ بِالْجِبَالِ ، وَالْبِحَارِ ، وَيَالْقُرَى أَيْضًا ، وَبِالْبَرَارِيِّ .
 حُطَّ عَلَى الْأَحْجَارِ ، وَالْأَخْزَافِ ، أَوْ الْجُلُودِ ، أَوْ عَلَى الْأَكْتَانِفِ .
 عَمَّنْ يَكُونُ فَوْقَهُ ، أَوْ مِثْلَهُ ، أَوْ دُونَهُ ، أَوْ عَنِ كِتَابٍ نَالَهُ .

لِلَّهِ، وَالْأَعْمَالِ بِالْمُؤَافِقِ، وَالنَّشْرِ، وَالْإِحْيَاءِ بَعْدَ السَّابِقِ.
 تَمَامُهَا: مَعَ صِحَّةٍ، وَالْقُدْرَةِ، وَالْحِرْصِ، ثُمَّ الْحِفْظِ بِالْمَعْرِفَةِ.
 لِلنَّحْوِ، وَاللُّغَاتِ، وَالتَّصْرِيفِ، كِتَابَةِ، يَكُونُ ذَا تَشْرِيفِ.
 هَانَ عَلَيْهِ الْمَالُ، وَالْأَوْطَانُ، وَالْأَهْلُ، وَالْأَوْلَادُ. فَاْمْتِحَانُ
 لَهُ بِإِسْمَاتِ مِنَ الْأَعْدَاءِ، وَبِمَلَامَةِ لِلْأَصْدِقَاءِ،
 ١٠- وَالطَّعْنِ فِيهِ أَيِّ مِنَ الْجُهَلَاءِ، وَحَسَدٍ لَهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ.
 لِسَبْرِهِ: يُكْرَمُ بِالقَنَاعَةِ، وَلَذَّةِ الْعِلْمِ، يَقِينِ الْهَيْبَةِ،
 وَحُسْنِ آدَابِ. وَفِي الْآخِرَةِ: يَنَالُ بِالْإِخْوَانِ لِلشَّفَاعَةِ،
 وَظِلِّ عَرْشِ، وَجِوَارِ الرُّسُلِ، وَالشُّرْبِ مِنْ حَوْضِ لِأَعْلَى مُرْسَلِ.
 فَاللَّهُ لَا يَحْرِمُنَا مِنْ شُرْبِهِ بِالْمُصْطَفَى، وَنَيْلِنَا مِنْ قُرْبِهِ.

[خَاتِمَةُ الْكِتَابِ]

تَمَّ هُنَا (مِصْبَاحُ كُلِّ رَاوٍ)، فِي نِصْفِ أَلْفٍ لِلْحَدِيثِ حَاوٍ،
 عَامَ (بَشِيرٍ) ^{١٢٢} مِنْ رَيْبِعِ الْأَوَّلِ، لِأَرْبَعِ مِنْهُ، بِيَوْمِ أَوَّلِ.
 وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى الْإِتْمَامِ، ثُمَّ صَلَاتُهُ مَعَ السَّلَامِ

^{١٢٢} بشير : في حساب الجمل ، عبارة عن ألف ومائتين واثنني عشرة .

عَلَى نَبِيِّهِ الْكَرِيمِ الْأَمَّجِدِ خَيْرِ الْوَرَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ،
وَأَلِهِ، وَصَحْبِهِ النُّجُومِ، وَالتَّابِعِينَ أَفْحُلِ الْعُلُومِ،
٥٢٠- وَمَنْ تَلَاهُمَا عَلَى الْإِحْسَانِ، إِلَى لِقَاءِ رَبِّنَا الدِّيَّانِ.

تمت بحمد الله

وحسن عونه

.....

.....

...

.

توجيه هام :

كتبت فيما يتعلق بـ"علم الحديث" و "الحديث رواية" في كتابي : ((طلب العلم، بين الوهم والحقيقة))^{١٣٣} (ص : ٣٠ - ٣٤) أن المنهج الأمثل لطالب هذين العلمين الشريفين هو:

- البيقونية .
- منظومة مصباح الراوي ، لعلامة السودان الأستاذ البحر .
- ألفية العراقي .
- وللمتخصّص هذا الترتيب :
- البيقونية .
- نخبة الفكر للحافظ ابن حجر ، أو نظمها قصب السكر للصنعاني .
- مصباح الراوي .
- ألفية العراقي .
- ألفية السيوطي .
- فرة العينين في نظم غريب الصحّيحين، وهي في ألف بيت بلا زيادة ولا نقصان لعبدالرحمن عمر بغاراًوا كاتب هذه السطور .
- ثم يلزم شروح ألفيتي العراقي والسيوطي ، وتدريب الراوي ، وكتب الخطيب البغدادي ، وغيرهم [ا هـ .

^{١٣٣} من أهم ما في هذا الكتيب أنه يذكر لك الكُتب التي لا بدّ من أخذها مشافهةً ومثافنةً بين أيدي الشيوخ في سبعة عشر فنّاً ، التي هي خلاصة العلوم اللغوية والاسلامية والعقلية في نظرنا .

[الحديث الشريف :

- الأربعون النووية .
- عمدة الأحكام .
- رياض الصالحين .
- بلوغ المرام .
- الموطأ .

أما ترتيب المتخصص ؛ فيتمثل في الآتي :

- الموطأ .
- صحيح البخاري .
- صحيح مسلم .
- أبو داود .
- الترمذي .
- النسائي .

ولا يحتاج المتخصص إلى "الأربعين النووية" ، و"عمدة الأحكام" ، و"رياض الصالحين" ، و"بلوغ المرام" ، لأنّ أحاديث هذه الكتب متواجدة كلّها في هذه الكتب الخمسة .

ثم يتوسّع إلى مطالعة شروح هذه الكتب ، ويطالع السنن الكبرى للبيهقي ، ومسند الإمام أحمد ، وباقي المسانيد والمعاجم ، والمستخرجات أيضاً ، ففيها علمٌ غزيرٌ وأيّ غزيرٍ ! ! . [اهـ .



مصنّفات عبدالرحمن بغاراولا

[ليس من قصدي أبداً أن أصنّف في كلّ فنٍّ كما يظنّ بعض الناس، بل أن أكتب جاهداً فيما أرى الحاجة ماسة إليه ، ومن أمعن النظر، يظهر له وضوح الشمس مصداق ما قلت.. سدّد الله خطانا ، ويصلح لنا نياتنا..]

* علوم الحديث الشريف :

- "قرّة العَيْنَيْنِ في نظم غريب الصحيحين"

ألفيّة فسّرت (١٦٢٥) كلمة!!

تقديم كلّ من:

-العلامة المحدث الكبير/ الشريف

إبراهيم صالح الحسيني.

-العلامة المحدث الدكتور/ محمد الثاني

ريجيز ليّمو .

- "نور السّارى في مبهمات البخارى" -ألفيّة في ٢١١٢

بيتاً !!

- "جنّى الجنّين بشرح قصيدتين غزليّتين"

في مصطلح الحديث .

القصيدة الأولى: للإمام شهاب الدين

الإشبيلي. والأخيرة: للإمام أبي

العرفان الصّبّان (ت: ١٢٦ هـ) .

- ضبط وتصحيح "منظومة مصباح الراوي" لعلامة

السودان الشيخ البحر/ عبدالله بن فودي .

*العروض والقافية وفنون الشعر:

- "كيف تتعلّم العروض والقافية في أسبوع؟! "

لعلّه أسهل كتاب في بابهِ !!

- مراجعة وتقديم: البروفيسور / سزكى إبراهيم .
- "إتحاف الخليل الوافي بعلمى العروض القوافى"
رائية من الطويل، فى ٩٩ بيتاً، وقد حفظها
خلق كثير!!
- "المنهل العذب الصافى شرح إتحاف الخليل الوافي"
مراجعة وتقديم: البروفيسور / سمئو ولى جنيد
- "الأساس فى دراسة أوزان الشعر العربى وقوافيه"
للمدارس الثانوية والعليا
- "ضبط وتصيح منظومة فتح اللطيف الوافي بعلمى
العروض والقوافى" لعلامة السودان الأستاذ/
عبد الله بن فودى (ت: ١٢٤٥ هـ) رحمه الله!
- "كشف السر الخافى فى فتح اللطيف الوافي".
شرح لمنظومة فتح اللطيف الوافي بعلمى
العروض والقوافى، لعلامة السودان الأستاذ.
مراجعة: البروفيسور / سمئو ولى جنيد .
تقديم: البروفيسور / محمد حبيب محمد .
- "القافية وحركاتها فى ديوان أمير المؤمنين محمد بلو"
بحث تكميلى لنيل شهادة الليسانس، جامعة
عثمان بن فودى، ٢٠١٧ م .

*العقيدة :

- "العرائس الغوانى نظم عقيدة أبى زيد القيروانى"
تقديم: الشيخ الدكتور / محمد ثانى عبد الله
جوس.
- "التحفة البعارة اوية بنظم العقيدة الطحاوية"
تقديم: الدكتور / محمد ثانى عبد الله جوس.

*التصريف:

- "لامية الأسماء"

عدد أبيات "لامية الأفعال" لابن مالك.
مراجعة: البروفيسور/ أبي بكر أبي
بكر ياغول.

- "الدرة العنماء شرح لامية الأسماء"

تقديم: البروفيسور/ محمد غالب عبد
الرحمن وراق (جمهورية السودان).

*الأدبيات:

- "أفراح وأتراح" [ديوان شعر]

تقديم كل من:

البروفيسور/ سمبؤ ولى جنيد.

والبروفيسور/ سيد أبو إدريس

أبو عاقلة (جمهورية السودان)

- "راح الأروح تعليقات على أفراح وأتراح"

- "الحكم والوصايا في ديوان على الجارم"

تقديم: البروفيسور/ صالح بلا أجنارى.

- "كلمات فصاح شرح موشح إيه يا صاح"

موشح له فى مدح والده.

- "القول الصريح شرح قصيدة أنات الجريح"

من قصائده.

- "الكنز الثمين شرح قصيدة مجدّد رسم الدين"

مقصورة صعبة من بحر الطويل مدّح بها

الشيخ المجدّد عثمان بن فودى وأنصاره.

تقديم: البروفيسور/ ثانى عمر موسى.

*الأدب المعاصر:

- "أين الحقيقة؟!"

قصة أدبية .

تقديم: الفروفييسور / محمد طاهر سيد.

- "البُلبُل الصّدّاح" [ديوان شعر] . .

عصريٌّ متميّزٌ جدًّا . .

- "ذكريات"

الجزء الأوّل . . رواية ذاتيّة . .

* النحو :

- تصحيح وضبط "رايئة الإعراب": أيا طالب الإعراب

* التراجم :

- "الذكر الخالد فيما أخذت عن الوالد"

لم يكتمل بعد . .

- "إرواء الغليل بترجمة الإمام الخليل" [الفراهيدي]

مراجعة: البروفيسور / محمد حبيب محمد .

* التربية :

- "طلب العلم بين الوهم والحقيقة"

* أدب الخلاف :

- "الجُمّانة في أدب الخلاف"

لاميّةٌ وجيزةٌ من بحر الطويل . .

بإمكانك قراءة أو تحميل أكثر من عشرين مصنّفًا
من مصنّفات الناظم وغيرها ممّا يخصّه في موقعه الخاصّ:

[www.elbagarawee.com]

[ضبط منظومة مصباح الراوي في علم الحديث عبد الرحمن عمر بغاراًوا]

وسيصدر عن قريب إن شاء الله

تُحْفَةُ الْبَغَارِ أَوْي
شَرَحُ مَنْظُومَةِ
مِصْبَاحِ الرَّأْيِ
فِي مِصْطَلَحِ الْحَدِيثِ

شرح

عبد الرحمن عمر بغاراًوا